

المسلمون

الجدد

مشكلاتهم وحلول

راجعته وقدم له

فضيلة الشيخ الدكتور

ابراهيم الشرييني

ونشرته شبكة

الزاوية

جمعه

ورثه

بل هي نافعة لمن وُلد في

الإسلام.. إذ إنها تحيي قلبه..

وتذكّره بكثير من المعاني

السامية العالية التي لا يكاد

يدركها إلا من عاش الجاهلية

قبل الإسلام..

وتستشعر شرف الانتساب إلى

الإسلام الذي هو أعظم وأجل

من الانتساب إلى الأهل

والأوطان

وتدفع عينك -وأنت تقرأ هذه

الرسالة- إن كنت تعيش في

مجتمع يتحاكم إلى غير

الإسلام..

د. ابراهيم الشرييني

صحيح مسلم
الجزء الأول
كتاب الصلاة
كتاب الزكاة
كتاب الحج
كتاب البيوع
كتاب النكاح
كتاب الطهارة
كتاب الجنائز
كتاب الميراث
كتاب القضاء
كتاب الحدود
كتاب العتق
كتاب النكاح
كتاب الطهارة
كتاب الجنائز
كتاب الميراث
كتاب القضاء
كتاب الحدود
كتاب العتق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الطبعة الورقية الأولى

١٤٣٦ هـ / ٢٠١٥ م



إهداء

إلى أمي وأبي

إلى شيوخي

إلى زوجي أم صهيب

إلى كل من أعانني على طلب العلم

جزاكم الله خيرا



تقديم فضيلة الشيخ إبراهيم الشربيني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين للناس كافة بشيرا ونذيرا ...
وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه وسار على طريقته ودعا بدعوته ... إلى الدين دين الله الإسلام ..
عقائده وشرائعه ..

أما بعد .. فإني اطلعت على رسالة أخي أبي صهيب فألفيتها نافعة في بابها (المسلمين الجدد) بل
هي نافعة لمن ولد في الإسلام.. إذ إنها تحيي قلبه... وتذكره بكثير من المعاني السامية العالية التي لا يكاد
يدركها إلا من عاش الجاهلية قبل الإسلام... وتستشعر شرف الانتساب إلى الإسلام الذي هو أعظم
وأجل من الانتساب إلى الأهل والأوطان.

وتدمع عينك - وأنت تقرأ هذه الرسالة- إن كنت تعيش في مجتمع يتحاكم إلى غير الإسلام ويعمل
بقوانين الكفرة.... أو يعيش أهلك على غير الإسلام في وظائفهم ولباسهم و... و... و...
فترى صاحبها يخاطب المسلمين الجدد قائلا: الاحتكام إلى القوانين الوضعية المخالفة للشريعة _ لا
يجوز، وكذلك العمل بها وتطبيقها بين الناس..

ويقول: إذا كانت وظيفتُك قائمة على المحرمات: كبيع الخمر أو التعامل بالربا ونحو ذلك، من
المحرمات في ديننا المبسوطة في كتبه _ فيجب عليك أن تتوقف عن هذا العمل، ولو أن تباع في الطرقات،
فأصحاب نبيك تركوا وطنهم وأموالهم وأهلهم هجرة إلى الله ورسوله ﷺ،

وكأنه يخاطب المسلمين القدامى لا المسلمين الجدد...
وتستشعر عند قراءة الرسالة أنك من المسلمين الجدد الذين دخلوا في الإسلام الساعة.

وظهرت في الرسالة رقة قلب صاحبها، وحكمته في الدعوة إلى الإسلام، وتحفيز الجدد للثبات عليه
والدعوة إليه... نحسبه كذلك وجزاه الله خيرا....

يظهر ذلك في مثل قوله لمن دخل في الإسلام أو أوشك:

- قليلون هم الذين يبحثون عن الحقيقة أمثالك
- فلا يشترط أن تعلن إسلامك بين يدي أحد من الناس كائنا من كان
- فمرحبا بك في أي وقت دون وسيط أو رسوم أو إجراءات، فأقبل على مولاك فورا، لا تتردد.

- وضرب لهم الأمثال والنماذج لمن سبقهم ، وصبر وثبت:
- فذكر قصة إسلام سلمان الفارسي ﷺ
- و غلام الملك الذي ثبت على الحق كَانَ مَلِكٌ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ،
وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ،
- وأصحاب الأعداء
- وأنت أحد المسافرين في هذه القافلة . عسى أن تلتقي بهم إن شاء الله، إن لم يكن في الدنيا ففي الآخرة،
- وثبت عند الجدد كثيرا من العقائد التي قد يفتقدها من ولد في الإسلام
- أنت حفيد من علموا البشرية معاني العدل وحقبة الإيمان، أنت ابن الإسلام، الضارب بجذوره في أرض البشرية كلها. كل الأنبياء من لدن آدم ﷺ إلى نبينا محمد ﷺ مسلمون ...
- فاعضض بنا جذيك على هذا العر الذي لا يبدي، والمجد الذي لا يرام، مهما أصابك اللأواء، حتى تلقى الله به وأنت على ذلك، فتفوز فوزا عظيما الدعوة ولرسول به وللمؤمنين ولكن المنافقين لا يعلمون {
- لكن نمة أمور هي من المكملات التي يحسن بك أن تحصلها إذا استطعت ذلك، دون أن يؤثر فقدانها في دخولك الإسلام .. وشرع في ذكر أهم الأحكام الفقهية في العبادات والمعاملات كالغسل، وسنن الفطرة ، وقضاء العبادات الواجبة الحالة، وتغيير الاسم .. وصلة الأرحام ومعاملته لأهله وذويه والزيارات والأفراح والأتراح.
- وسلك أخي أبو صهيب مسلكا علميا في عرض بحثه رغم أن رسالته متعلقة بالعوام بل بالجدد الذين لم ترسخ قدمهم في الإسلام .. فجمع بين التأصيل العلمي ويسر العرض وحكمة الدعوة .. وعزا الفضل إلى أهله فذكر المراجع والمواضع التي رجع إليها... وهذه هي أمانة النقل التي يفتقدها كثير من الباحثين ... فلم يقل ذلك من شأنه بل زاد من قدره ..
- فجاءت رسالته طيبة مختصرة نافعة ، فأسأل الله أن يعظم بها النفع ، والأجر، ويرفع بها قدر كاتبها وقارئها..

إبراهيم الشرييني

تقديم شبكة الألوكة

هذه الرسالة المختصرة في بيان بعض أهم المشكلات، التي قد تعرض للمسلمين الجدد في أول طريق هدايتهم مع طرح الحلول الشرعية المناسبة لها، حيث شمر الكاتب عن ساق الجد واستعان بالله في كتابة هذه الرسالة التي اعتمد فيها على البحث الجيد والاستقصاء الدؤوب، مختصراً لبيان أحكام الأدلة وتفصيلاتها، مقتصراً على الحكم النهائي ومعتمداً على الصحيح الموثوق منه، ومعاصراً لأحدث هذه المشاكل من خلال تتبع مواقع الجاليات المسلمة ومواقع الفتوى التي تعني بالمسلمين الجدد بشتى اللغات العالمية.^(١)

(١) تقديم النسخة الإلكترونية الأولى: http://www.alukah.net/world_muslims/0/76779/

مقدمة الكاتب

الحمد لله رب العالمين. هو غاية المخلصين، وملاذ المقصرين. وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (٢) إذا أراد أن يخلق من أب دون أم خلق، وإذا أراد أن يخلق من أم دون أب خلق، وإذا أراد أن يخلق من الشيخين خلق، وإذا أراد أن يخلق من العدم خلق ﴿ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ (٣).

سبحانه أن يكون له شريك في ملكه، أو منازع من خلقه، سبحانه أن يكون له صاحبة أو ولد، أو مثل أو عدد، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ (٤) ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ ءَ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٥).

وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، وصفيه من خلقه وخليفه. أرسله ربه للعالمين شاهدا ومبشرا ونذيرا، وداعيا إلى الله بإذنه وسراجا منيرا، فأخرج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، ومن جور الأديان إلى عدل الإسلام، ومن الظلمات إلى النور، فربى المؤمنين، وجاهد الظالمين، حتى أتاه اليقين، فتركنا على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ عنها إلا هالك. ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ (٦) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ (٦)

[٢] (يس: ٨٢)

[٣] (الأعراف: ٥٤)

[٤] (آل عمران: ١٠٢)

[٥] (النساء: ١)

[٦] (الأحزاب: ٧٠، ٧١)

أما بعد: فقد رغب إليَّ بعض الأفاضل المحسنين، المحبين لهذا الدين^(٧) أن أقوم بجمع أهم المشكلات؛ التي تعرض للمسلمين الجدد، في أول طريق هدايتهم، مع طرح الحلول الشرعية المناسبة لها؛ فشمرتُ عن ساق الجد، واستعنت بالله واجتهدت، فظفت بين ينايع القرآن وبساتين السنة، أرتوي برواها، وأهنأ بجناها.

وقد آثرت أن تكون هذه الورقات واضحة المثال، قريبة المنال، لمن تبصر ضياء الحق قريباً، وذاق طعم الإيثار رطيباً. فرحمته من تقصي العزو والتخريج - ولا أروع إلا الصحيح المعتمد^(٨) - والتشقيق والتفريع، إلا لنكتة أو فائدة، حتى خرجت هذه الورقات أقرب إلى الرسائل المرسله من أخ كبير لأخيه الصغير.

وحتى تكون هذه الرسائل أكثر وفعاً - لتكون أعظم نفعاً - تنقلت بين مواقع الفتوى التي تُعنى بالمسلمين الجدد بشتى اللغات العالمية، فوقفت على كم لا بأس به من مشكلاتهم، على نحو لم يكن في بالي كثيرٌ منه، فاخترت منها أحسن الجواب، وأقربها إلى الصواب، وأعملت فيها آلة الاختصار والتهديب، والدمج والترتيب، واجتزأت بذلك عن مزيد بحث وتنقيب، لا يتحملة مقام التقريب.

وأما ما يحتاج إليه إخواننا الجدد من مسائل العقائد، والحلال والحرام، تأصيلاً وتفصيلاً - فقد أحلتهم - في آخر هذه الرسائل - على مظانها السهلة الميسورة؛ في الرسالة الأخيرة من هذه الرسائل، تحت عنوان "تواصل معنا أينما كنت" إذ ليس المقصود منها - كما نبهت - الدرس الفقهي؛ بقدر ما تكون تيسيراً وتذليلاً لأهم العقبات الناجمة عن التغير الحياتي الطارئ في بيئة رافضة له، وذلك في إطار شرعي أصيل، مع ملاحظة الواقع، في ضوء الرخص الشرعية.

(٧) هكذا أحسبه والله حسبه ولا أزيه على الله.

(٨) فإن كان الخبر في الصحيحين أو أحدهما اقتضت عليه، واستغنيت بذلك عن البحث في صحته. وإن كان عند الأربعة أو بعضهم اجتزأت بأحدهم عن مزيد بحث فيما وراء ذلك، ما لم تكن فائدة، مع اعتماد حكم علماء الحديث القدامى أو المعاصرين، المشهود لهم بالاعتبار: كالبخاري أو أحمد أو ابن حجر، أو الألباني، أو شعيب الأرنؤوط وهكذا.

وقد تفضل علي شيخي، وأخي الأكبر، فضيلة الشيخ الدكتور إبراهيم بن عبد المنعم الشربيني - حفظه الله - بمراجعة هذه الرسالة، ولم يبخل علي بملاحظاته النافعة، التي زادتها جمالا وبهاء، فجزاه الله عني وعن الأمة خيرا.

وحتى لا ننسى شكر أصحاب الحق علينا في تكوين مبنى هذه الرسالة وفحواها _ فإني أتقدم بالدعاء والشكر للقائمين على مواقع الفتوى، خاصة موقع "الإسلام سؤال وجواب" لفضيلة الشيخ محمد صالح المنجد - حفظه الله - وموقع "إسلام ويب" لوزارة الأوقاف بدولة قطر، وغيرها من المواقع والمطابن التي أشرت إليها في الحواشي غالبا. فجزاهم الله عن الإسلام والمسلمين خيرا.

وبالله نيل المرام، وبذكره خير الختام، وعلى نبيه أتم الصلاة وأزكى السلام. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

جمعه ومرتبه

صهيب أشرف بن محمد السلفي الحنبلي المصري

الرسالة الأولى

الباحثون عن الحقيقة

قليلون هم الذين يبحثون عن الحقيقة أمثالك، وسط هذا الركام من ظلم وظلام البشر، لكنك لست أول من يبحث عن الطريق الحق، بل هناك من أدرك قبلك أنه على الطريق الخطأ، وقرر البحث عن الطريق الصحيح، حتى اهتدى إليه بفضل الله تعالى، وعرف الحقيقة الغائبة عنه، فليس الأمر بالجديد

إذن، بل هو قديم قدم الحق والباطل، إنه نداء الفطرة، واستجابة للميثاق القديم، يقول الله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿٧٦﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿٧٧﴾ وَكَذَلِكَ نَفْصِلُ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٨﴾﴾ (٩)

عن أبي هريرة ؓ قال: قال رسول الله ﷺ: « مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يمجسانِهِ كَمَا تُنْتَجِجُ الْبَيْهَمَةُ بِبَيْمَةٍ جَمْعَاءُ (١٠) هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءُ (١١) »، ثُمَّ يَقُولُ

[أبو هريرة]: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ [الروم: ٣٠] (١٢)

هكذا أمثلة على ذلك كثيرة، يكمل البنان عن حصرها، ويعجز اللسان عن وصفها، منها قصة سلمان الفارسي ؓ، الذي أضناه الفكر، وأعياه البحث، فلم يعبأ بما بذل من أجل الوصول إلى الحق. فتعال لترى بنفسك كيف أن الإصرار على الوصول يُكلل بالنجاح غالباً، وحينئذ سيتلاشى تعبك، ويبقى فرحك، يقول سلمان ؓ: كُنْتُ رَجُلًا فَارِسِيًّا مِنْ أَهْلِ أَصْبَهَانَ (١٣) مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْهَا يُقَالُ لَهَا جِيٌّ، وَكَانَ أَبِي

(٩) [الأعراف: ١٧٢ - ١٧٤]

(١٠) جمعاء: مولودة صحيحة سليمة.

(١١) جدعاء: ليس فيها قطع.

(١٢) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٤٧٧٥)، ومسلم، الحديث رقم: (٢٦٥٨)

(١٣) أصبهان: اسم بلدة

هَقَّانَ (١٤) قَرِيَّةً هَ وَكَتَبَ أَحَبَّ خَلَقَ اللهُ إِلَيْهِ فَلَمْ يَزَلْ بِهِ حُبَّهُ إِيَّايَ حَتَّى حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ كَمَا تُحْبَسُ الْجَارِيَةُ،
 وَاجْتَهَدْتُ فِي الْمُجُوسِيَّةِ حَتَّى كُنْتُ قَطْنَ النَّارِ (١٥) الَّذِي يُوقِدُهَا لَا يَبْرُكُهَا تَحْبُو سَاعَةً (١٦)، قَالَ: وَكَانَتْ
 لِأَبِي ضَيْعَةً (١٧) لِحَظِّ يَمَةٍ، قَالَ: فَ شُغِلَ فِي بَيَانِ لَهُ يَوْمًا، فَقَالَ لِي: يَا بُنَيَّ، إِنْ نِي قَدْ شُغِلْتُ فِي بَيَانِ هَذَا الْيَوْمِ
 عَنْ ضَيْعَتِي، فَأَذْهَبُ فَاطْلَعَهَا، وَفَرَّيْتُ فِيهَا بِبَعْضِ مَا يُرِيدُ، فَخَرَجْتُ لِرَيْدِ ضَيْعَتِهِ، فَمَرَرْتُ بِكَذِّ بَيْتِهِ مِنْ
 كَنَائِسِ النَّصَارَى، فَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ فِيهَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَكَانَتْ لَا أَكْرِي مَا أَمَرُ النَّاسَ؛ لِحَبْسِ أَبِي إِيَّايَ فِي
 بَيْتِهِ، فَلَمَّا مَرَرْتُ بِهِمْ، وَسَمِعْتُ أَصْوَاتَهُمْ، دَخَلْتُ عَلَيْهِمْ أَنْظُرَ مَا يَصْنَعُونَ، قَالَ: فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبَنِي
 صَلَاتُهُمْ، وَرَغِبْتُ فِي أَمْرِهِمْ، وَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدِّينِ الَّذِي نَحْنُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ مَا تَرَكْتُهُمْ حَتَّى
 غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَتَرَكْتُ ضَيْعَةَ أَبِي وَلَمْ أَتَهَا، فَقُلْتُ لَهُمْ: أَيْنَ لَصَلُّ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: بِالشَّامِ قَالَ: ثُمَّ
 رَجَعْتُ إِلَيَّ، وَقَدْ بَعَثَ فِي طَلْبِي وَشَدَّ عِلَّتَهُ عَنْ عَمَلِهِ كُلِّهِ قَالَ: فَلَمَّا جِئْتُهُ، قَالَ: أَيْنَ بُنَيَّ، أَيْنَ كُنْتَ؟ لَمْ
 أَكُنْ عَاهِدْتُ إِلَيْكَ مَا عَاهَدْتُ؟ قَالَ: قُلْتُ: يَا أَبَتِ، مَرَرْتُ بِنَاسٍ يُصَلُّونَ فِي كَذِّ بَيْتِهِ لَهُمْ فَالْحَبْسُ بِي مَا رَأَيْتُ
 مِنْ دِينِهِمْ، فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ عِنْدَهُمْ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ: أَيْنَ بُنَيَّ، لَيْسَ فِي ذَلِكَ الدِّينِ خَيْرٌ، هَيْنَكَ
 وَدِينُ آبَائِكَ يُخْزِمُنِي، قَالَ: قُلْتُ: كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ خَيْرٌ مِنْ دِينِنَا، قَالَ: فَخَافَنِي، فَجَعَلَ فِي رَجُلِي قِيدًا، ثُمَّ
 حَبَسَنِي فِي بَيْتِهِ، قَالَ: وَبَعَثْتُ إِلَيَّ النَّصَارَى فَقُلْتُ لَهُمْ: إِذَا قَلِمَ عَلَيْكُمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ مُجْرًا مِنَ النَّصَارَى
 فَخَبِّرُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَقَلِمَ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ مِنَ الشَّامِ مُجْرًا مِنَ النَّصَارَى، قَالَ: فَخَبَّرُونِي بِهِمْ، قَالَ: فَقُلْتُ لَهُمْ:
 إِذَا قَضَوْا حَوَائِجَهُمْ وَرَأَدُوا الرَّجْعَةَ إِلَيَّ بِأَلَاهِمُ فَأَخْبِرُونِي بِهِمْ (١٨)، قَالَ: فَلَمَّا رَأَدُوا الرَّجْعَةَ إِلَيَّ بِأَلَاهِمُ
 أَخْبَرُونِي بِهِمْ، فَلَقِيْتُ الْحَافِدَ بْنَ رَجُلِي، ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَلِمْتُ الشَّامَ.

فَلَمَّا قَلِمْتُهَا، قُلْتُ: مَنْ أَفْضَلُ لِهَذَا الدِّينِ هَذَا الدِّينِ؟ قَالُوا: الْأَسْفُفُ فِي الْكَذِّ بَيْتِهِ قَالَ: فَجِئْتُهُ، فَقُلْتُ: إِنْ نِي قَدْ
 رَغِبْتُ فِي هَذَا الدِّينِ، وَاحِدٌ بَيْتٌ أَنْ أَكُونَ مَعَكَ أَتَدْرِكُنِي فِي كَذِّ بَيْتِكَ، وَأَتَعَلَّمُ مِنْكَ وَأُصَلِّيَ مَعَكَ، قَالَ:
 فَأَدْخُلْ فَدَخَلْتُ مَعَهُ، قَالَ: فَكَانَ رَجُلٌ سَوَّاءٌ يَمُرُّهُمْ بِالصَّدَقَةِ وَيُرْعِبُهُمْ فِيهَا، فَإِذَا جَمَعُوا إِلَيْهِ مِنْهَا شَيْئًا،

(١٤) هَقَّان: زعيم القوم وكبير القرية، بالفارسية.

(١٥) قَطْنَ النَّار: خاؤها.

(١٦) تَحْبُو سَاعَةً: تنطفئ لحظة.

(١٧) ضَيْعَة: ما يكون منه معاش الرجل؛ من مال أو حرفة أو صناعة.

(١٨) الْفَاذِ نُونِي: أعلموني

اكتنزها لنفسه ولم يعط المساكين، حتى جمع سبع لآل من ذهب وورق^(١٩)، قال: وأبعضته بعضاً شديداً لما رأيته يصنع، ثم مات، فاجتمعت إليه النصارى ليدفونوه، فقلت لهم: إن هذا كان رجلاً سوء يلمركم بالصدق قبلكم، بها فإذ جتموه بها اكتنزها لنفسه ولم يعط المساكين منها شيئاً، قالوا: وما علمك بذلك؟ قال: قلت أنا ألكم على كنز ه قالوا: فدلنا عليه قال: فليتهم موضعه، قال: فاستخرجوا منه سبع لآل مملوءة ذهباً وورقاً، قال: فلما رأوها قالوا: والله لا ندفنه أبداً فصلبوه ثم رموه بالبحر جارة، ثم جاءوا برجل آخر، فجعلوه بمكان ه قال: يقول سلمان: فما رأيت رجلاً لا يصلي الخمس، أرى أنه أفضل منه، أرهد في الدنيا، ولا أرعب في الآخرة ولا أدب ليلاً ونهاراً منه، قال: فاحبته حباً لم أجبه من قبله، فأقمت معه زمناً، ثم حضرته الوفاة، فقلت له: يا فلان إنني كنت معك واحببتك حباً لم أجبه من قبلك وقد حضرك ما ترى من أمر الله، فإلى من توصي بي، وما تلمني؟ قال: أي بني والله ما أعلم أحداً اليوم على ما كنت عليه لقد هلك الناس وبدلوا وتركوا أكثر ما كانوا عليه إلا رجلاً بالموصل، وهو فلان، فهو على ما كنت عليه فالحق به

قال: فلما مات وعيب^(٢٠)، لحقت بصاحب الموصل فقلت له: يا فلان، إن فلاناً أوصاني عند موته أن الحق بك، وأخبرني أنك على أمره قال: فقال لي: لعمري فاقمت عنده، فوجدته خير رجلاً على أمر صاحبه، فلم يكذب لي، فلما حضرته الوفاة، قلت له: يا فلان، إن فلاناً أوصى بي إليك، وتلمني بالحق بك، وقد حضرك من الله عز وجل ما ترى، فإلى من توصي بي، وما تلمني؟ قال: أي بني، والله ما أعلم رجلاً على مثل ما كنا عليه إلا لنصيبين^(٢١)، وهو فلان، فالحق به

قال: فلما مات وعيب لحقت بصاحب نصيبين، فحجته فحبرته خبري، وما تلمني به صاحبي، قال: فلقمت عنده، فوجدته على أمر صاحبه، فلقمت مع خير رجل، فوالله ما كبت أن نزل به الموت، فلما حضر، قلت له: يا فلان، إن فلاناً كان أوصى بي إليك، فإلى من توصي بي، وما تلمني؟ قال: أي بني، والله ما نعلم أحداً بقي على أمرنا أمرك أن تأذيه إلا رجلاً بعمورية، فإني نهيته على مثل ما نحن عليه فإني أحببت فأذيه قال: فإني نهيته على أمرنا.

(١٩) ورق: فضة

(٢٠) عيب: دفن

(٢١) نصيبين: اسم بلدة

قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ وَعَيْبَ لِحُقَّتْ بِصَاحِبِ عُمُورِيَّةَ ، وَخَبَرْتُهُ خَبَرِي ، فَقَالَ: لَقَمَ عَنِّي، فَأَقَمْتُ مَعَ رَجُلٍ عَلَى هَدْيِ الصَّحَابَةِ . وَمُرَّهْمُ، قَالَ: وَكَتَسَبْتُ حَتَّى كَانَ لِي بَقَرَاتٌ وَعُغَيْمَةٌ، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ بِهِ أَمْرُ اللَّهِ، فَلَمَّا حَضَرَ قُلْتُ لَهُ: يَا فُلَانُ ، إِنِّي كُنْتُ مَعَ فُلَانٍ فَأَوْصَى بِي فُلَانٌ وَإِلَى فُلَانٍ وَإِلَى فُلَانٍ ثُمَّ أَوْصَى بِي فُلَانٌ إِيَّاكَ، فَإِلَى مَنْ تُوصِي بِي، وَمَا تَلْمِزُنِي؟ قَالَ: لَيْ بَنِي، وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُهُ أَصْبَحَ عَلَى مَا كُنَّا عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ مُلْكٌ أَنْ تَأْتِيَهُ، وَلَكِنْ نَهَى قَدْ أَظْلَكَ زَمَانُ نَبِيِّ هُوَ مَبْعُوثٌ بِدِينِ إِبْرَاهِيمَ يُخْرِجُ بِالرُّضِ الْعَرَبِ، مُهَاجِرًا إِلَى أَرْضِ بَيْنَ حَرَّتَيْنِ ^(٢٢) بَيْنَهُمَا نَخْلٌ، بِهِ عَلَامَاتٌ لَا تَخْفَى : يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ، وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، بَيْنَ كَتَفَيْهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَلْحَقَ بِهِ تِلْكَ الْبِلَادِ فَافْعَلْ.

قَالَ: ثُمَّ مَاتَ وَعَيْبَ، فَمَكَثْتُ بِعُمُورِيَّةَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ لَمْ أَكُتْ، ثُمَّ مَرَّ بِي نَفَرٌ مِنْ كَلْبٍ مُجَارًا، فَقُلْتُ لَهُمْ: مَحْمُولُونِي إِلَى أَرْضِ الْعَرَبِ، وَأَعْطَى بِيكُمْ بَقَرَاتِي هَذِهِ وَعُغَيْمَتِي هَذِهِ قَالُوا: نَعَمْ فَأَعْطَيْتَهُمُوهَا وَحَمَلُونِي، حَتَّى إِذَا قَلَمُوا بِي وَابِي الْقُرَى ظَلَمُونِي فَبَاءَ بُونِي مِنْ رَجُلٍ مِنْ يَهُودِ عَبْدِ، فَكَتَبْتُ عِنْدَهُ، وَرَأَيْتُ النَّخْلَ، وَرَجَوْتُ أَنْ تَكُونَ الْبَلَدَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي، وَلَمْ يَخِرْ قِي فِي نَفْسِي. فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ، قَدِمَ عَلَيْهِ ابْنُ عَمِّ لَهُ مِنَ الْمَدِينَةِ بْنِ بَنِي قُرَيْظَةَ ^(٢٣) فَاتَّبَعَنِي مِنْهُ ^(٢٤)، فَاحْتَمَلَنِي إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُهَا فَعَرَفْتُهَا بِصِفَةِ صَاحِبِي، فَأَقَمْتُ بِهَا وَبَعَثَ اللَّهُ رَسُولَهُ، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ مَا أَقَامَ لَا أَسْمَعُ لَهُ بِذِكْرِ مَعِ مَا أَنَا فِيهِ مِنْ شُغْلِ الرَّقِّ ^(٢٥)، ثُمَّ هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَاللَّهِ إِنَّ لِي رَأْسَ عَدَقٍ ^(٢٦) لَسَيْبِي أَعْمَلُ فِيهِ بَعْضَ الْعَمَلِ، وَسَيْبِي جَالِسٌ، إِذْ أَقْبَلَ ابْنُ عَمِّ لَهُ حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِ فَقَالَ: فُلَانُ، قَاتَلَ اللَّهُ بَنِي قَيْلَةَ، وَاللَّهِ إِنَّهُمْ الْآنَ لَمُجْتَمِعُونَ بِقُبَاءَ عَلَى رَجُلٍ قَلَمَ عَلَيْهِمْ مِنْ مَكَّةَ الْيَوْمَ، يَزْعُمُونَ أَنَّهُ نَبِيٌّ، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعْتُهَا لَحَنَتِي الْعُرُوءُ ^(٢٧)، حَتَّى ظَنَنْتُ سَدَّ سَمْعِي عَلَى سَيْبِي ، قَالَ: وَنَزَلْتُ عَنِ النَّخْلَةِ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِابْنِ عَمِّهِ ذَلِكَ: مَاذَا تَقُولُ؟ مَاذَا تَقُولُ؟ قَالَ: فَغَضِبَ سَيْبِي فَلَكَمَنِي لِكَمَّةٍ شَدِيدَةٍ، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَهَذَا أَقْبَلُ عَلَى عَمَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: لَا شَيْءَ، إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَسْتَشِيرَ بِتِهِ عَمَّا قَالَ.

(٢٢) الحرة: أرض ذات حجارة سود كثتها أحرقت.

(٢٣) قُرَيْظَةَ: قبيلة يهودية

(٢٤) اتَّبَعَنِي: اشتراكي

(٢٥) الاستعباد.

(٢٦) رَأْسُ عَدَقٍ: أعلى النخلة

(٢٧) الْعُرُوءُ: بُرْدُ الْحَمِيِّ لَوَّلِ مَسَّهَا، وَالْمُرَادُ: أَخَذَتْهُ الرُّعْدَةُ.

وَقَدْ كَانَ عَنِّي شَيْءٌ قَدْ جَمَعْتُهُ، فَلَمَّا لَمَسْتِ أَخَذْتَهُ ثُمَّ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِقُبَاءَ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَمَعَكَ لَصَحَابٌ لَكَ غُرَبَاءُ دَوُو حَاجَتَهُ وَهَذَا شَيْءٌ كَانَ عَنِّي لِلمَصَدَقَةِ، فَرَأَيْتُكُمْ أَحَقَّ بِهِ مِنْ غَيْرِكُمْ قَالَ: فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِالصَّحَابَةِ: «كُلُوا» وَأَمْسَكَ يَدَهُ فَلَمْ يَأْكُلْ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَذِهِ وَاحِدَةٌ، ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ عَنْهُ فَجَمَعْتُ شَيْئًا، وَنَحَوَّلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ ثُمَّ جِئْتُهُ بِهِ فَقُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُكَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، وَهِيَ هَلِيئَةً أَكْرَمْتِكَ بِهَا، قَالَ: فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا وَكَلَّمَ الصَّحَابَةَ فَأَكَلُوا مَعَهُ، قَالَ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: هَاتَانِ اثْنَتَانِ قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِبَيْعِ الْعُرْقَدِ^(٢٨)، قَالَ: وَقَدْ تَبِعَ جَنَازَةً مِنْ الصَّحَابَةِ عَلَيْهِ شَمْلَتَانِ لَهُ^(٢٩)، وَهُوَ جَالِسٌ فِي الصَّحَابَةِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَدْرْتُ أَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ هَلْ أَرَى الخَاتَمَ الَّذِي وَصَفَ لِي صَاحِبِي؟ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَدَبَّرْتُهُ، عَرَفَ لِي لَسْتِ بِشَيْءٍ وَوَصَفَ لِي، قَالَ: فَلَقْتِي رَدَّاءً عَنْ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى الخَاتَمِ فَعَرَفْتُهُ، فَأَنْكَبْتُ عَلَيْهِ أَقْبَلُهُ وَأَبِي، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «نَحَوَّلْ» فَتَحَوَّلْتُ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ حَدِيثِي كَمَا حَدَّثْتُكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: فَاعْجَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْمَعَ ذَلِكَ مِنَ الصَّحَابَةِ، ثُمَّ سَعَلَ سَلْمَانَ الرَّقِّيَّ حَتَّى فَاتَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا، وَوَأَحَدًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَاتِبُ يَا سَلْمَانُ»^(٣٠) فَكَاتَبْتُ صَاحِبِي عَلَى ثَلَاثِ مِائَةِ نَخْلَةٍ أَحْيَيْهَا لَهُ بِالْفَقِيرِ، وَبِالرَّبِيعِنِ أَوْفِيَّةً^(٣١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِالصَّحَابَةِ: «أَعِينُوا أَحَاكِمَ» فَاعْتَانُونِي بِالنَّخْلِ: الرَّجُلُ بِلَاذٍ بَيْنَ وَدِيَّةٍ^(٣٢)، وَالرَّجُلُ بِعُغْرَيْنِ، وَالرَّجُلُ بِخَمْسِ عَشْرَةَ، وَالرَّجُلُ بِعَشْرٍ، يَعْنِي: الرَّجُلُ بِقَدْرٍ مَا عِنْدَهُ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ لِي ثَلَاثُ مِائَةِ وَدِيَّةٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذْهَبُ يَا سَلْمَانُ فَفَقْرُهُا»^(٣٣)، فَإِذَا فَرَعْتَ فَأَذْهَبِي أَكُونُ أَنَا أضعُهَا بِيَدِي»^(٣٤) قَالَ: فَفَقَرْتُ لَهَا، وَأَعَانَنِي لِصَّحَابِي، حَتَّى إِذَا فَرَعْتُ مِنْهَا جِئْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعِي إِلَيْهَا فَجَعَلْنَا

(٢٨) العُرْقَد: مقبرة بالمدينة فيها شجر العرقد.

(٢٩) الشملة: الكساء الغليظ يشتمل به الإنسان أي يلتحف.

(٣٠) المكاتب: شراء العبد حرته بهال يعمل به.

(٣١) أَوْفِيَّةٌ نَعْيَارٌ لِمَوْزِنٍ.

(٣٢) وَدِيَّةٌ: صغار النخل (الفسيل).

(٣٣) فَقْرٌ: احفر لها.

(٣٤) طلبا لبركتها .

نُقِرُّ لَهُ الْوَيْ وَيَضَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَلِهِ فَوَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَلِهِ مَا مَاتَتْ مِنْهَا وَثِيَّةٌ وَاحِدَةٌ، فَادَيْتُ
النَّخْلَ، وَ بَقِيَ عَلَيَّ الْمَالُ، فُلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ بَيْضَةِ الدَّجَاجَةِ مِنْ ذَهَبٍ مِنْ بَعْضِ
الْمَغَازِي، فَقَالَ: «مَا فَعَلَ الْفَارِسِيُّ الْمَكَاتِبُ؟» قَالَ: فَدُعِيتُ لَهُ، فَقَالَ: « خُذْ هَذِهِ فَادِّبْ بِهَا مَا عَلَيْكَ يَا سَلْمَانُ »
فَقُلْتُ: وَإَيْنَ تَقَعُ هَذِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّا عَلَيَّ؟ قَالَ: «لِخُذْهَا، فَإِنَّ اللَّهَ سَيُؤْتِي بِهَا مَا عِنْدَكَ» قَالَ: فَخُذْتُهَا فَوَزَنْتُ
لَهُمْ مِنْهَا - وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَلِهِ - أَرْبَعِينَ أَوْ قِيَّةً، فَلَوْفِيْتَهُمْ حَقَّهُمْ، وَعَتَقْتُ، فَشَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
الْحَنْدَقَ، ثُمَّ لَمْ يَفْتَنِّي مَعَهُ مَشْهَدٌ» (٣٥) || (٣٦)

أدركت الآن أن الأمر قديم، وأنت أحد المسافرين في هذه القافلة، عسى أن تلتقي بهم إن شاء الله،
إن لم يكن في الدنيا ففي الآخرة، فلا تتردد، ولا تتأخر، ولا تستطول الطريق، ولا تستصعب المعوقات،
فاستعن بالله، وقل: لا حول ولا قوة إلا بالله. أو شكت أن تصل.

(٣٥) مَشْهَدٌ: غزوة.

(٣٦) أخرجه أحمد، الحديث: (٢٣٧٣٧). وقال العراقي إسناده جيد [طرح التثريب في شرح التقریب (٤/ ٤٢)]، وانظر صحيح السيرة النبوية

للألباني (ص ٧)، وقال شعيب الأرنؤوط إسناده حسن [مسند أحمد: (٣٩/ ١٤٧)].

الرسالة الثانية

يوم الميلاد

﴿ أخي في الله، إن دخولك في الإسلام ليس أمرا صعبا مطلقا، بل يكفيك فقط -لتكون مسلما- أن تقول -وأنت موقن-: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ﴾ فتكون مسلما!.

فلا يشترط أن تعلن إسلامك بين يدي أحد من الناس كائنا من كان، فالإسلام توبة وعودة لله وحده، فلا وسيط ولا رقيب، ولذلك لما سأل الناس النبي ﷺ عن الله ليتواصلوا معه بالعبادة فأجاب الله بنفسه

قائلا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۗ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ (١٧٦) ﴿ (٣٧).

إنما الوساطة تكون في البلاغ فقط، أي: التعليم والإرشاد، ولذلك لما كانوا يسألون النبي ﷺ عن تفاصيل العبادات كان الله عز وجل يأمر نبيه أن يبين لهم حكم الله، كما في قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ

عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾ (٣٨) ﴿وقوله سبحانه ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ (٣٩) ﴿ ونحو ذلك كثير.

فمرحبا بك في أي وقت دون وسيط أو رسوم أو إجراءات، فأقبل على مولاك فوراً، لا تتردد. لكن كمة أمور هي من المكملات التي يحسن بك أن تحصلها إذا استطعت ذلك، دون أن يؤثر فقدانها في دخولك الإسلام، أذكرها لك فيما يلي:

(٣٧) [البقرة: ١٨٦]

(٣٨) [البقرة: ١٨٩]

(٣٩) [البقرة: ٢١٩]

● أولاً: الغسل^(٤٠)

ينبغي لك أن تغتسل بعد إسلامك مباشرة، ولا تؤخر غسلك إلى ما بعد إسلامك، فإنك لا تضمن أجلك، بل أول شيء هو النطق بالشهادتين ثم الاغتسال، لحديث قيس بن عاصم، قال: أتيت النبي ﷺ لريد الإسلام « **فَمُرِّي نَى اغْتَسَلْ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ** »^(٤١) والاختسال الشرعي: أن تُفرغ الماء على جميع بدنك، وتروي شعر رأسك، وتتبع مخابته^(٤٢)، وتضمض واستنشق، ولا تنس أن تزيل عن جسمك الأوساخ والأنجاس، كما أزلتها عن قلبك وروحك.

● ثانياً: سنن الفطرة^(٤٣)

هناك شعائر إسلامية متوارثة عن الأنبياء السابقين ركزها الله تعالى في فطر الناس، واحتفى بها الإسلام، وأمر أتباعه بها، في وقت فرط في أكثرها أكثر الناس، وهي من الأمور التي تعود بالصحة والعافية على البدن، وبالأجر والثواب في الآخرة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله ﷺ: "عَشْرٌ مَنِ الْفِطْرَةِ قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللَّحْيَةِ وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِشْقُ الْمَاءِ وَقَصُّ الْأُظْفَارِ، وَعَسَلُ الْبَرَاكِمِ، وَتَنْفُؤُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ"^(٤٤) " قال الراوي: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنَّ تَكُونَ الْمُضْمَضَةَ."^(٤٥) وفي رواية عن أبي هريرة رضي الله عنه ذكر فيها " الْحَتَانُ "^(٤٦)

(٤٠) راجع المغني للموافق ابن قدامة (١/ ١٣٢)

(٤١) أخرجه أبو داود وسكت عنه ، الحديث رقم: (٣٥٥)، وصححه الألباني إسناده، انظر إرواء الغليل (١/ ١٦٤)، وواقفه الأرنبوط، انظر

سنن أبي داود (١/ ٢٦٦)

(٤٢) المخابيح: المواضع التي لا يصلها الماء لحفائها: كئنايا البطن، وأصابع القدمين، ونحو ذلك.

(٤٣) راجع المغني (١/ ٦٤)

(٤٤) **مَأْصُ الْمَاءِ**: الاستنجاء.

(٤٥) أخرجه مسلم، الحديث رقم: (٢٦١)

(٤٦) أخرجه البخاري ، الحديث رقم: (٥٨٨٩) ومسلم، الحديث رقم: (٢٥٧)

أ. الشعور:

- أما شعر رأسك: فعلى حسب عادة قومك إن أطالوه فأطله، وإن قصره فقصره، لكن لا تحلق منه بعضه، وتترك بعضه، فهذا منهي عنه في ديننا؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما: «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْقَنْعِ عَقِيلٍ لِنَافِعٍ وَمَا الْقَنْعُ؟ قَالَ: يُحْلَقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضُهُ**» (٤٧)
- وأما الشارب: فيسن لك حلقه كله، أو على الأقل تعاهده بحيث لا يترك أكثر من أربعين يوماً لحديث أنس رضي الله عنه: «**وَقَتَّ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْدِيمِ الأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الأِبطِ وَحَلْقِ العَانَةِ أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً**» (٤٨)
- وأما شعر الإبط والعانة: فيسن لك تعاهدهما بالإزالة لما لهما من رائحة كريهة، والمسلم كما أنه مأمور بتحسين ظاهره _ فهو مأمور بتحسين باطنه، ولا تترك أكثر من أربعين يوماً للحديث السابق.
- وأما اللحية: فيخلاف ذلك كله؛ فيجب تركها على حالها؛ لأنها من الفطرة كما سبق في الحديث، وقد أمر النبي ﷺ بها في غير حديث، منها قوله ﷺ: «**وَقُرُوا اللِّحْيَ**» (٤٩) مع إكرامها بالتسريح والزيت حيناً بعد حين.

ب. الأظافر:

- ومثل ذلك أظافر اليدين والرجلين؛ لاجتماع الأوساخ أسفلها، فتقليمها جمالاً للمنظر، ونظافة من القذارة، فتعاهدها كلما طالت، ولا تتركها فوق أربعين يوماً كما سبق في الحديث.
- واحذري أن تضعي طلاء عليها؛ لأنه سيحول بين إكمال الطهارة الواجبة، ومن ثمة تبطل الصلاة، فلا يجوز عزل شيء من أعضاء الوضوء أو الغسل عن الماء، لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «**أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظُفْرِ عَلى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أَرْجِعْ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ» فَرَجَعَ، ثُمَّ صَلَّى**» (٥٠)

(٤٧) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٥٩٢١) ومسلم -واللفظ له-، الحديث رقم (٢١٢٠)

(٤٨) رواه مسلم، الحديث رقم: (٢٥٨)

(٤٩) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٥٨٩٢)، ومسلم، الحديث رقم: (٢٥٩). عن ابن عمر رضي الله عنهما.

(٥٠) أخرجه مسلم، الحديث (٢٤٣).

ج. الختان:

- أما الرجل: فيلزمه إجراء الختان إن لم تكن محتونا؛ لأنه من سنن الفطرة كما في الحديث

السابق^(٥١)، ما لم يسبب لك ضررا؛ بشهادة طبيب ثقة خبير، قال تعالى ﴿ وَمَا جَعَلَ

عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾^(٥٢).

- وأما المرأة: فتختن أيضا؛ لقول النبي ﷺ «إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِتَانَ

الْخِتَانَ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»^(٥٣)، وموضع الختان هو الجلدة التي أعلى البظر فقط، دون

غيرها، من غير مبالغة. وإذا قررت الطبيبة الثقة الخبرة أنها ليست في حاجة إليه أو لضرر لم

يجب عليها^(٥٤)؛ لأن المقصود هو تعديل شهوتها لا إزالتها ولا إضرارها^(٥٥). والله أعلم.

● ثالثا: قضاء العبادات الواجبة الحالة

لا يلزمك قضاء ما فاتك من العبادات، قال الله: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ

لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُوا فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ ﴾^(٥٦). ولقول النبي ﷺ:

«إِنَّ الْإِسْلَامَ يُجِبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ»^(٥٧)

وإنما يلزمك قضاء ما أدركته مسلما في وقته: كيوم الصيام، ووقت الصلاة الذي أسلمت فيه^(٥٨)، وأما

الزكاة فلا تلزمك حتى يمر على مالك حول منذ أول يوم إسلامك، إن كنت مالكا للنصاب.

(٥١) حديث أبي هريرة ؓ عند البخاري (٥٨٨٩) ومسلم (٢٥٧)

(٥٢) [الحج: ٧٨]

(٥٣) رواه مسلم عن عائشة ؓ، الحديث رقم: (٣٤٩).

(٥٤) راجع المغني للموفق ابن قدامة (٣٦/١)

(٥٥) انظر الشرح المتمع: (١/ ١٦٥)

(٥٦) [الأنفال: ٣٨]

(٥٧) أخرجه أحمد، الحديث رقم: (١٧٨٢٧) وصححه الألباني، انظر الإرواء (٥/ ١٢١). وصححه إسناده الأرئوط، انظر مسند أحمد (٢٩/

والسعي إلى الحج واجب إذا كنت قادرا بهالك وبدنك، واتسع الوقت للسفر، وإلا فمتى تمكنت ولا حرج. وإن كنت عاجزا وبدنك حالاً ومآلاً، قادرا بهالك وجب عليك أن تنيب عنك من حج قبل ذلك، ليؤديه عنك. وما عدا ذلك فعفو من الله تعالى. (٥٩)

● رابعا: تغيير الاسم.

إذا كان اسمك دالا على الكفر كعبد المسيح وجب عليك أن تغيره.

أما إذا لم يكن دالا على شعائر الكفر، لكنه يدل على الكافرين في مجتمعك كجورج ومايكل فيفضل تغييره إلى ما يدل على المسلمين، لكن لا يلزمك ذلك.

وتبقى على انتسابك إلى أبيك وأسرتك؛ لأن النبي ﷺ لم يأمر الصحابة الذين أسلموا بتغيير أسماء آبائهم وأجدادهم، وإنما غير الأسماء المحرمة والمكروهة^(٦٠) وسيأتي تفصيل ذلك.

حبيبي في الله، بذلك يكون عمرك الحقيقي قد بدأ بخير وسلام، أطال الله عمرك وأحسن عملك.

(٥٨) راجع المغني (٣/ ١٢)

(٥٩) راجع المغني (٣/ ٩١، ٣٢، ٩٣)

(٦٠) انظر مجموع فتاوي ابن باز (١٨/ ٥٥)

الرسالة الثالثة

شرف الانتساب إلى الإسلام

﴿ إن الانتساب إلى دين الإسلام لشرف عظيم، لا يضاويه شرف، ولا تساويه منزلة؛ لأنه نسبة إلهية،

سماها ربنا جل جلاله، قال الله: ﴿ هُوَ سَمَّكُمْ الْمُسْلِمِينَ ﴾ (٦١)

بل هي أعظم وأجل من الانتساب إلى الأهل والأوطان، قال الله: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ

اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٦٢﴾ وقال ﷺ: «أَلَا إِنَّ آلَ لِي يَعْنِي فُلَانًا - لَيْسَ لِوَالِدِي يَاءَ، إِنَّمَا وَلِيِّي

اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ» (٦٣) فالإسلام هو عرك وتاجك، فحرك وجأهك، تفرح به إذا فرح الناس بأعمالهم،

تغنى به إذا استغنى الناس بأموالهم، تفخر به إذا افتخر الناس بأنسابهم، عن أبي بن كعب ﷺ، قال:

أَنْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ ، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَنْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ

حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً ، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانِ ابْنِ الْإِسْلَامِ " . قَالَ: " قَلَّ حَى اللَّهُ إِلَيَّ مُوسَى

عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنْ هَذَيْنِ الْمُتَسَبِّينِ ، لَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُتَسَبِّبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ ،

وَلَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُتَسَبِّبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ " (٦٤)

[٦١] (الحج: ٧٨)

[٦٢] (المجادلة: ٢٢)

(٦٣) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٥٩٩٠) ومسلم، الحديث رقم: (٢١٥)، عن عمرو بن العاص، واللفظ للبخاري.

(٦٤) رواه أحمد، عن ابن عمر ﷺ، الحديث رقم: (٢١١٧٨)، وصححه الألباني، [صحيح الجامع الصغير (١/ ٣١٢)]. وقال الشيخ مصطفى

العدوي إسناده صحيح [الصحيح المسند من الأحاديث القدسية (ص: ٢١٩)]

﴿ أنت حفيد من علموا البشرية معاني العدل، وحقيقة الإيمان، أنت ابن الإسلام، الضارب بجذوره في أرض البشرية كلها. كل الأنبياء من لدن آدم ﷺ إلى نبينا محمد ﷺ مسلمون، يدعون إلى الإسلام، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾ ﴿٢٥﴾ ﴿٦٥﴾ فعقيدة جميع الأنبياء كلهم واحدة؛ وهي الإسلام، مصداقا لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ ﴿٦٦﴾ فكان نوح مسلما كما قال تعالى عنه ﴿ فَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٧٢﴾ ﴿٦٧﴾ وكان إبراهيم وأبناؤه وأحفاده مسلمين، قال تعالى: ﴿ وَوَصَّي بِهَا إِبْرَاهِيمَ بَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿١٣٢﴾ ﴿٦٨﴾ وقالت الملائكة عن لوط وبناته ﴿ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾ ﴿٣٦﴾ ﴿٦٩﴾ وقال موسى لبني إسرائيل فيما قاله تعالى: ﴿ وَقَالَ مُوسَى يَقُومُوا إِنْ كُنْتُمْ ءَامِنْتُمْ بِاللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوا إِنْ كُنْتُمْ مُسْلِمِينَ ﴾ ﴿١٤٠﴾ ﴿٧٠﴾ وكذلك كان سليمان مسلما، فيما قاله عز وجل عن مكة اليمن: ﴿ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ﴿٤٤﴾ ﴿٧١﴾ حتى المسيح وأصحابه كانوا مسلمين، كما قال عز وجل عنهم: ﴿ فَلَمَّا أَحْسَسَ عِيسَى مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ ﴿٥٢﴾ ﴿٧٢﴾

[٦٥] [الأنبياء: ٢٥]

[٦٦] [آل عمران: ١٩]

[٦٧] [يونس: ٧٢]

[٦٨] [البقرة: ١٣٢]

[٦٩] [الذاريات: ٣٦]

[٧٠] [يونس: ٨٤]

[٧١] [النمل: ٤٤]

[٧٢] [آل عمران: ٥٢]

إلى أن جاء خاتم الأنبياء على نفس ملة جميع الأنبياء مسلماً موحداً، فأمر الله تعالى الناس جميعاً بالدخول في رسالته، والعمل بشريعته، وتوعد الممتنعين بالعذاب والخسران، فقال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ

الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴿٨٥﴾ ﴿٧٣﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٍّ، وَلَا نَصْرَانِيٍّ، ثُمَّ مَيِّتٌ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ» (٧٤)

فاعضض بناجذيك على هذا العو الذي لا يبيد (٧٥)، والمجد الذي لا يرام (٧٦)، مهما أصابتك اللأواء (٧٧)،

حتى تلقى الله به وأنت على ذلك، فتفوز فوزاً عظيماً ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ

الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٨﴾ ﴿٧٨﴾

[٧٣] [آل عمران: ٨٥]

[٧٤] أخرجه مسلم، عن أبي هريرة ؓ، الحديث رقم: (١٥٣)

[٧٥] لا يبيد: لا يزول

[٧٦] لا يرام: لا يتأله أحد بسوء

[٧٧] اللأواء: ضيق المعيشة، وشدة المرض.

[٧٨] [المنافقون: ٨]

الرسالة الرابعة

رحمة وصلة

حبيبي في الله، إن دخولك الإسلام لا يعني إعلان الحرب على أهلك وذويك وأصدقائك، كلا، إن الإسلام جاء رحمة وهداية للبشرية كلها ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ (٧٩) والمرء المسلم يرضى لغيره ما يرضاه لنفسه، غير أن ثمة معاملات محدودة في العلاقة بينك وبين أهلك وأصدقائك حرمها الإسلام؛ لمساسها بحرمت الإسلام، لا تخف إنها قليلة، وفي هذه الورقات سأسوق إليك ما تيسر من العلاقات الجائزة والممنوعة:

● أولاً: الزيارات.

الزيارات لأقاربك وذويك من غير المسلمين جائزة، لأنها صلة رحم، والرحم لا تقطع لاختلاف العقائد، قال تعالى ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ (٨٠) وقال ﷺ **إِلَّا يَخْتَلِفُ لِي فُلَانًا، لَيْسُوا لِي بِأَوْلِيَاءَ، إِنَّمَا وَلِيَّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ لَّهُمْ رَحْمٌ أَبْلَهَا بِبَلَاهُ يَكْفِي أَصْلَهَا بِصَلَّتْ هَا** (٨١) **وَعَنْ سَمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَتْ: فَلَمَّتْ عَلَيَّ لَمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قُلْتُ: وَهِيَ رَاغَةٌ، أَفْصَلُ لَمِّي؟ قَالَ: « نَعَمْ، صِلِي لَمَّكَ »** (٨٢) **وَعَنْ أَبِي عُمَرَ ﷺ قَالَ: رَأَى عُمَرُ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعٌ، فَقَالَ لِمَنْبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: اتَّبِعْ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاعَكَ الْوَفْدُ؟ فَقَالَ: إِنَّهَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ** (٨٣) **فِي الْآخِرَةِ**، فأتى رسول الله ﷺ منها، بحلّل (٨٤)، فلرسل إلى عمرٍ منها بحلّة فقال عمر: كيف

[٧٩] [الأنبياء: ١٠٧]

[٨٠] [النساء: ١]

(٨١) متفق عليه، وقد سبق، تخريجه، الحاشية رقم (١)

(٨٢) رواه البخاري، الحديث رقم: (٢٦٢٠)، ومسلم، الحديث رقم: (١٠٠٣)

(٨٣) الخلاق الحظ والنصيب من الخير.

(٨٤) جمع حلة، وهي الثوب، قد تكون من قطعة أو أكثر.

لِجَسَّهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا»^(٨٥) تَلَبَّسَهَا. تَبِعَهَا، أَوْ تَكْسُوهَا»، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ. (٨٦)

فُتِّشَ صَلَاتُهُمْ وَبِرَّهْمَ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ؛ لِيَرَوْا مِنْكَ تَغْيِيرًا إِلَى الْأَحْسَنِ؛ لِتَكُونَ دَعْوَةٌ عَمَلِيَّةٌ لِلْإِسْلَامِ، وَدَلِيلًا عَلَى أَثَرِهِ الْإِجْبَابِيِّ فِي الْأَفْرَادِ، فَهَذَا الْعَدِيدُ مِنَ الْبُلْدَانِ دَخَلَهَا الْإِسْلَامُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَدْخُلَ جَنْدِي وَاحِدٌ، فَقَطُّ بِالْمَعَامَلَةِ الْحَسَنَةِ. وَلِيَكُنْ فِي بَالِكَ حِينَ وَصَلْتَهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ الَّتِي دَخَلْتَهَا فِي الدُّنْيَا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِطَالِبِ عَمَةٍ، وَهُوَ عَلَى فِرَاشِ الْمَوْتِ: «يَا عَقِيلُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، كَلِمَةٌ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ»^(٨٧)

وَأَمَّا أَصْدِقَاؤُكَ فَإِنْ كَانَتْ قَادِرًا عَلَى التَّأثيرِ فِيهِمْ فَهَذَا خَيْرٌ لَا يَقْطَعُ، وَوَاجِبٌ لَا يُدْفَعُ، فَوْصَالُهُمْ يَدْخُلُ تَحْتَ عَمُومِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿لَا يَنْهَكُكُمْ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِينِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾^(٨٨) وَكَذَلِكَ لِتَكُنْ نِيَّتُكَ بِذَلِكَ

دَعْوَتَهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ غُلَامٌ يَهُودِيٌّ يَجِدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَرَضَ، فَاتَّاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ فَقَالَ لَهُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ»، فَتَنَظَّرَ إِلَى أَبِيهِ وَهُوَ عِنْدَهُ فَقَالَ لَهُ: «أَطْعِ أَبَا الْقَاسِمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(٨٩)

وَأَمَّا إِنْ كُنْتَ تَخْشَى عَلَى نَفْسِكَ أَنْ تَتَأَثَّرَ بِهِمْ فَالْإِسْلَامُ لَا يَعْذِلُهَا شَيْءٌ، فَالْنَبِيُّ ﷺ قَالَ: «الرَّجُلُ عَلَى بَيْنِ خَلِيٍّ يَدِيهِ فَلْيَنْظُرْ أَحَدَكُمْ مَنْ يَخَالِفُ»^(٩٠)

(٨٥) أكَسَّهَا: أَعْطَيْتُكَ إِيَّاهَا كِسْفَةً لَكَ.

(٨٦) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (٢٦١٩) وَمُسْلِمٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (٢٠٦٨)

(٨٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (١٣٦٠) وَمُسْلِمٌ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (٢٤)، عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٨٨) [الْمَمْتَحَنَةُ: ٨]

(٨٩) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (١٣٥٦).

(٩٠) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ، وَسَكَتَ عَنْهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، الْحَدِيثُ رَقْمٌ: (٤٨٣٣). وَقَالَ النَّوَوِيُّ: إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ [رِيَاضُ الصَّالِحِينَ (ص: ١٣٣)]، وَحَسَنُهُ الْأَبَانِيُّ [صَحِيحُ الْجَامِعِ الصَّغِيرِ (١/ ٦٦٤)]

والجدير بالذكر أن وصالهم لا يعني محبتهم حبَّ التعظيم والنصرة، بل بغضهم لكفرهم محفوظ في

قلبك مطلقاً، قال الله: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَيُدْخِلُهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٢٢﴾﴾ (١)

أما المحبة الخاصة التي تكون من أجل القرابة أو الزواج أو الإحسان_ فلا يمكن دفعها ولا منعها، ولكن إذا كان ذلك المحبوب كافراً: فإنه لا يجوز للمسلم أن يجعل مع هذه المحبة الخاصة شيئاً من محبة التعظيم، وقد أثبت الله تعالى حبَّ النبي ﷺ لعمه أبي طالب مع كفره، وقد كانت تلك محبة طبيعية لقرابته، قال الشيخ صالح الفوزان: "وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ (٢)" {إِنَّكَ} {أَنَّكَ} أيها الرسول، {لا تهدي} لا تملك هداية {من أحببت} من أقاربك وعمك، والمراد بالمحبة هنا: المحبة الطبيعية، ليست المحبة الدينية، فالمحبة الدينية لا تجوز للمشرك، ولو كان أقرب الناس ...". (٣)

قلت: وقد أحل الله الزواج بالمرأة الكتابية، ومقاصد الشريعة، والعقل، والعادة: تقتضي حبها محبة خاصة؛ من أجل عقدة الزواج، تدخل تحت عموم قوله تعالى ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ (٤) قال الشيخ عبد الرحمن البراك حفظه الله: "ولا تلازم بين المحبتين، بمعنى: أن المحبة الطبيعية قد تكون مع بغض ديني، كمحبة الوالدين المشركين فإنه يجب بغضهما في الله، ولا ينافي ذلك محبتهم بمقتضى الطبيعة؛ فإن الإنسان مجبول على حب والديه، وقريبه، ... ومن هذا الجنس: محبة

(١)[المجادلة: ٢٢]

(٢)[القصص: ٥٦]

(٣)إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (١/ ٢٥٧)

(٤)[الروم: ٢١]

الزوجة الكتابية فإنه يجب بغضها لكفرها بغضاً دينياً، ولا يمنع ذلك من محبتها المحبة التي تكون بين الرجل وزوجه، فتكون محبوبة من وجه، ومبغوضة من وجه، وهذا كثير... والعاقل من حَكَم في حبه وبغضه الشرع والعقل المتجرد عن الهوى. والله أعلم" (١)

• ثانياً: الأفراح والأتراح (٢)

يقال هنا ما قيل قبل قليل، فيجوز لك أن تشاركهم في أفراحهم وأتراحهم كالتهنئة بالزواج والعزاء عند الموت، لكن بشرط ألا ترتكب منكراً محرماً في الإسلام، كمشاركة في عبادة من عباداتهم، أو تهنتهم بشعيرة من شعائر دينهم، كعيد مثلاً، أو التواجد في مكان يُعصى فيه الله حال وجودك ككنيسة يُنشد فيها ترانيم الإنجيل أو التوراة أو نحو ذلك، فهذا مما يجب على المسلم أن يتنزه عنه، قال سبحانه ﴿ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِذْ أَنْتُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴾ (٣) وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾ (٤) وقد فسّر غير واحد من السلف كابن سيرين ومجاهد الزور بأنه أعياد الكفار.

وعن أنس بن مالك ؓ قال: قَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَهُمْ يَوْمَانِ يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الْيَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا: يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ النَّظَرِ " (٥).

(١) رقم الفتوى (١٨٦٠٢) من موقعه

http://albarrak.islamlight.net/index.php?option=com_ftawa&task=view&id=18602

(٢) الأتراح: الأحران

(٣) [النساء: ١٤٠]

(٤) [الفرقان: ٧٢]

(٥) أخرجه أبو داود، وسكت عنه، الحديث رقم: (١١٣٤). وقال النووي: إسناده صحيح [خلاصة الأحكام (٢/ ٨١٩)] وقال الألباني: إسناده

صحيح على شرط مسلم [صحيح أبي داود - الأم (٤/ ٢٩٧)]

وجاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا بؤبؤة، فقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هَلْ كَانَ فِيهَا وَتَنٌ مِنْ أَوْلِيَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟» قالوا: لا، قال: «هَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَاهِمُ؟»، قالوا: لا، قال رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ، فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِي سِوَاهَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ» (١)

وبالنسبة لموتاهم فإذا وجد من الكفار من يقوم بدفن موتاهم فليس للمسلمين أن يتولوا دفنهم، ولا أن يشاركون الكفار ويعاونوهم في دفنهم، أو يجاملوهم في تشييع جنازتهم؛ فإن ذلك لم يعرف عن رسول الله ﷺ، ولا عن الخلفاء الراشدين، بل نهى الله رسوله ﷺ، أن يقوم على قبر عبد الله بن أبي سلول، وعلل ذلك بكفره، قال تعالى ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِّنْهُمْ مَّتَّ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَالِسُفُونَ﴾ (٢)

فإن عزاهم لم يقل ما لا يجوز شرعا كالدعاء بالرحمة مثلا، فقد توعد الله الكفار بالخلود في النار، وطلب الرحمة لهم ينافي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ (٣) خَلِيدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴿٣﴾ وإنما يُصَبَّرُهم ويدعوا لهم بصلاح الأحوال أي بالهداية، ونحو ذلك. (٤)

كفر والمقصود من ذلك كله هو تأليف قلوبهم، فانتبه.

(١) أخرجه أبو داود، وسكت عنه الحديث رقم: (٣٣١٣)، عن ثابت بن الضحاك. قال ابن الملقن: في إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم

[البدن المنير (٩/ ٥١٨)، وصححه الألباني [مشكاة المصابيح (٢/ ١٠٢٤)]

(٢) [التوبة: ٨٤]

(٣) [البقرة: ١٦١، ١٦٢]

(٤) راجع المغني لابن قدامة (٢/ ٢١٢)

الرسالة الخامسة

رَبِّهِمُ فَلْيَعْمَنْ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿٣﴾

ها أنت قد أسلمت، أي استسلمت، وإنك ستبتلى؛ حتى يعلم الله منك الصدق والإخلاص، قال الله: ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَّكِرُوا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ﴿٢﴾ وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلْيَعْمَنْ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ ﴿٣﴾﴾^(١) فالعبرة ليست بعدد الداخلين إلى الإسلام، وإنما بصدقهم في دعواهم، فالله تعالى ينظر إلى قلبك ولا يبالي بالجسد إذا لم يحمل قلبا صادقا، قال رسول الله ﷺ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ، وَلَا إِلَى صُورِكُمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ»^(٢) وَتَنَاسَرَ بِمَصَابِيهِ إِلَى صَدْرِهِ^(٣)

فلا بد من الابتلاء لإخراج كائن الصدور، يُعرف المؤمنون من المنافقين، ويتميز الصادقون من الكاذبين، فهذه سنة إلهية ماضية في الأمة، تنقي صفوفها، وتجدد شبابها، وتبعث فيها قوتها، قال الله: ﴿وَلْيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴿١٥٤﴾﴾^(٣)

وفي السطور التالية أسوق إليك قصة لنموذج من الابتلاء، يُجلي لك معنى الصدق، وحقيقة الإيمان؛ ليكون لك لثأحتذي به في حياتك، فسنة الله في الناس واحدة، والدهور تتشابه، وإن اختلفت الناس، وأسماء الأشخاص، عَنْ صُهَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " كَانَ مَلِكٌ فِي يَمَنٍ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَكَانَ لَهُ سَاحِرٌ، فَكَلِمَةً، قَالَ لِمَلِكِي: إِنَّي قَدْ كَبَرْتُ، فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا يَعْلَمُ السَّحْرَ، فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يَعْلَمُهُ، فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ - رَاهِبٌ، فَوَقَّعَ إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ، فَعَجِبَهُ فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاحِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ فَإِذَا أَتَى السَّاحِرَ ضَرَبَهُ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ، فَقَالَ: إِذَا خَشِيَ السَّاحِرَ، فَقُلْ: حَبَسَنِي

[١] [العنكبوت: ٢، ٣]

[٢] أخرجه مسلم، الحديث رقم: (٢٥٦٤)، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

[٣] [آل عمران: ١٥٤]

لَهْلِي، وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ: حَبَسَنِي السَّاحِرُ، فَيُنَبِّئُكَ بِكَ إِذْ أَتَى عَلَى دَابِقِطٍ يَمَّةٌ^(١) قَدْ حَبَسَتْ
النَّاسَ^(٢)، فَقَالَ: الْيَوْمَ أَعْلَمُ: السَّاحِرُ أَفْضَلُ، أَمْ الرَّاهِبُ أَفْضَلُ؟ فَاتَّخَذَ حَجْرًا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ لِمُرِّ
الرَّاهِبِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ لِمُرِّ السَّاحِرِ فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ، حَتَّى يَمُوتَ النَّاسُ، فَرَمَاهَا فَفَتَكَهَا، وَمَضَى النَّاسُ،
فَأَتَى الرَّاهِبَ فَخَبَّرَهُ، فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ: أَيُّ بَنِي أَنْتَ الْيَوْمَ أَفْضَلُ مِنِّي، قَدْ بَلَغَ مِنْ لِمُرِّكَ مَا أَرَى، وَإِنَّكَ
سَتُتَلَمَّحُ إِنْ أَبَدْتَ فَلَا تَدُلَّ عَلَيَّ. وَكَانَ الْعُغْلَامُ يَرَوْنَ الْأَكْمَةَ^(٣) وَالْأَبْرَصَ^(٤)، وَيَدَّ أَوِي النَّاسِ مِنْ سَائِرِ
الْأَدْوَاءِ^(٥) فَكَمَعَ جَدِيسٌ لِمَلْمَلِكَ كَانَ قَدْ عَمِيَ، فَأَنَّهُ يَهْدِي كَثِيرَةً فَقَالَ: مَا هَاهُنَا لَكَ أَجْمَعُ^(٦)؟ إِنْ
أَنْتَ سَفِينَتِي، فَقَالَ: إِنْ لِي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا نَبَأَ شَفِيَّيَ اللَّهُ، فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ. فَأَمَّنَ بِاللَّهِ
فَشَفَاهُ اللَّهُ تَقَى الْمَلِكُ فَجَلَسَ إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يُجِدِسُ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ؟ قَالَ: رَبِّي، قَالَ:
وَلَكَ رَبٌّ غَيْرِي؟ قَالَ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، فَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْعُغْلَامِ، فَجِيءَ بِالْعُغْلَامِ، فَقَالَ
لَهُ الْمَلِكُ: أَيُّ بَنِي قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْأَكْمَةَ وَالْأَبْرَصَ، وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ، فَقَالَ: إِنْ لِي لَا أَشْفِي أَحَدًا،
إِلَّا نَبَأَ شَفِيَّيَ اللَّهُ، فَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ، فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ، فَقِيلَ لَهُ: أَرْجِعْ عَنِ ذِيكَ،
فَأَمَى، فَدَعَا بِالْمُشَارِ، فَوَضَعَ الْمُشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شَقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِجَدِيسِ الْمَلِكِ، فَقِيلَ
لَهُ: أَرْجِعْ عَنِ ذِيكَ، فَأَمَى فَوَضَعَ الْمُشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى وَقَعَ شَقَّاهُ، ثُمَّ جِيءَ بِالْعُغْلَامِ فَقِيلَ
لَهُ أَرْجِعْ عَنِ ذِيكَ، فَأَمَى فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا، فَاصْعَدُوا بِهِ
الْجَبَلَ، فَإِذَا بَلَغْتُمْ ذُرُوتَهُ، فَإِنْ رَجَعَ عَنْ ذِيكَ، وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَصَعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ
لَهُمْ بِمَا شِئْتَ. فَجَفَّ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا، وَجَاءَ يَمُوشِي إِلَى الْمَلِكِ. فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: مَا فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟
قَالَ: كَفَانَهُمُ اللَّهُ، فَدَفَعَهُ إِلَى نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ: اذْهَبُوا بِهِ فَاحْمِلُوهُ فِي قُرْقُورٍ^(٧)، فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ،
فَإِنْ رَجَعَ عَنْ ذِيكَ، وَإِلَّا فَاقْنِفُوهُ، فَذَهَبُوا بِهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ اكْفِ بِهِمُ بِمَا شِئْتَ، فَأَنْكَفَتَ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَغَرِقُوا،
وَجَاءَ يَمُوشِي إِلَى الْمَلِكِ، فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ: فَعَلَ أَصْحَابُكَ؟ قَالَ: كَفَانَهُمُ اللَّهُ، فَقَالَ لِمَلْمَلِكَ: إِنْ نَكَرْتُ

(١) الدابة: كل ما يلبث على الأرض، وقد غلب على ما يركب من الحيوان.

(٢) حبست الناس: منعتهم من التنقل.

(٣) الأكمة: الأعمى

(٤) والأبرص: بياض يصيب الجلد.

(٥) الأدوية: الأمراض

(٦) لك أجمع: كله لك

(٧) القرقور: السفينة الطويلة العظيمة.

بِقَاتِ لِي حَتَّى تَفْعَلَ كُلَّ مَا أَمُرُكَ بِهِ قَالَ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: مَجْمَعُ النَّاسِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَتَصَلُّبِي عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ خَذُ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي^(١)، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قُلَّ: بِأَسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ أَرَمَنِي، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي، فَجَمَعَ النَّاسُ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَصَلَّبَهُ عَلَى جِدْعٍ، ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ نَائِتِي^(٢)، ثُمَّ وَضَعَ السَّهْمَ فِي كَبِدِ الْقَوْسِ، ثُمَّ قَالَ: بِأَسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْغُلَامِ، ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ السَّهْمُ فِي صُدْغِهِ^(٣)، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَمَاتَ، فَقَالَ النَّاسُ: أَمْنَا بِرَبِّ الْغُلَامِ، أَمْنَا بِرَبِّ الْغُلَامِ، فُقِّي الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ مُحَذِّرًا؟ قَدْ وَاللَّهِ نَزَلَ بِكَ حَدْرُكَ، قَدْ آمَنَ النَّاسُ، فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ^(٤) فِي أَفْوَاهِ السَّكَّ^(٥)، فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ النَّيْرَانُ^(٦)، وَقَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِّي فَمِنْهُ فَتَقَمُّهُ فِي يَدَيْهَا، أَوْ قِيلَ لَهُ: اقْتَحِمُوا، فَفَعَلُوا حَتَّى جَاءَتْ امْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ^(٧) أَنْ تَقَعَ فِي يَدَيْهَا، فَقَالَ لَهَا الْغُلَامُ: يَا لَمَّةَ، اصْبِرِي فَإِنَّكَ عَلَى الْحَقِّ" (٧)

فهل أعددت نفسك لمثل هذا الابتلاء؟ سأل الله العفو والعافية والمغفرة، ولا تتمن لقاء العدو.

(١) نَائِتِي: حقيبة السهام.

(٢) صُدْغُهُ: جانب الوجه من العين إلى الأذن.

(٣) فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ: أمر بحفر شقٍّ مستطيل في الأرض.

(٤) أَفْوَاهِ السَّكَّ: أطراف الشوارع.

(٥) أَضْرَمَ النَّيْرَانُ: أحمي فيها النار.

(٦) تَقَاعَسَتْ: ترددت وتأخرت.

(٧) أخرجه مسلم، الحديث رقم: (٣٠٠٥).

الرسالة السادسة

المستضعفون

من المشكلات التي قد تقابلك في مستهل طريقك رفض أسرتك أو عائلتك لك لدينك الجديد، وقد يصل الأمر بهم إلى الإيذاء والاضطهاد، فإذا حال ذلك بين إظهار دينك، وخشيت أن تُفتن وترجع إلى الكفر

فواجب عليك الهجرة من هذه البلاد إلى بلاد تآمن فيها على نفسك ودينك، قال الله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾﴾ (١)

ولذلك أمر النبي ﷺ أصحابه بالهجرة، وترك أوطانهم؛ حفاظا على دينهم، وهاجر النبي ﷺ لما أغلقت دونه أبواب الدعوة، واشتد الأذى والفتنة بالمؤمنين. ولم يكن الخروج من الوطن سهلا، ولا مفارقة الأهل الأحباب هينة، ولكن الله ورسوله أحبُّ من كل شيء، وقبل أي شيء؛ ولذلك وقف النبي ﷺ عند مخرجه من مكة بلده وقال: « مَا أَطْيَيْكَ مِنْ بَلَدٍ وَأَحْبَبَ إِلَيَّ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكَ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكَ » (٢)

وهذه الهجرة باقية ما بقي المسلمون في بلاد الكفر ونحوها يفتنون، لقول النبي ﷺ «لَا تَنْقُطُ عِ الْهِجْرَةُ حَتَّى تَنْقُطَ عِ التَّوْبَةِ، وَلَا تَنْقُطَ عِ التَّوْبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا» (٣)

فإذا عجزت عن الهجرة أيضا فأبشر فقد جعل الله لك فرجا ومخرجا، أخف دينك وعبادتك، قال الله

﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانَ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾﴾

(١) [النساء: ٩٧]

(٢) أخرجه الترمذي عن ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه. الحديث رقم: (٣٩٢٦)، وصححه الألباني [صحيح الجامع الصغير (٢/ ٩٧١)]، ووافقه الأرئووط [صحيح ابن حبان (٩/ ٢٣)].

(٣) أخرجه أبو داود، وسكت عنه، الحديث رقم: (٢٤٧٩)، عن أبي هريرة رضي الله عنه. وصححه الألباني [صحيح أبي داود - الأم (٧/ ٢٤٣)]، وقال الشيخ مشهور سلمان صحيح بشواهد [الإنجاد في أبواب الجهاد (ص: ٦٤)].

قَوْلِيكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفْوًا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ ﴿١﴾ فالله تعالى يقبل إسلام العبد حتى لو لم يظهره في العلن؛ ما دام أنه قد دخل فيه بالشهادتين، ويأتي من شعائره ما يستطيعه بعد ذلك، من غير أن يسبب لنفسه الفتنة التي قد تمنعه من الاستمرار على هذا الدين، فهذا مؤمن آل فرعون قد ذكر الله تعالى أنه كان يُخفي إيمانه على فرعون وملئه، قال سبحانه: **﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾** ﴿٢﴾، وبعض الصحابة أسلم في أول الأمر زمن ضعف المسلمين في مكة، فرغب منهم النبي ﷺ أن يُخفوا إسلامهم خشية فتنهم، ومن هؤلاء الصحابي الجليل أبو ذر الغفاري ﷺ، حيث قال له ﷺ: " **يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكْتُمَ هَذَا الْأَمْرَ وَارْجِعْ إِلَيَّ بِبَلَدِكَ فَإِذَا بَلَغَكَ ظُهُورُنَا فَاقْبَلْ** " ﴿٣﴾

فإذا خشيت على نفسك قتلا أو حرقا أو قطعاً ونحو ذلك مما لا يطيقه الإنسان _ فلا بأس أن تظهر لهم ما يجوبه منك، وأن تخفي عنهم ما يسوؤهم، ولا ضير. فإذا ما أكرهوك على كلمة الكفر فأبشر؛ لا سلطان لأحد على قلبك إلا الله، فلا تخرج من دائرة الإيمان ما دام الإيمان ساكنا في ضلوعك، وبين جوانحك، كما قال تعالى: **﴿ إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقْبَهُ وَمُطْمِئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾** ﴿١٦٦﴾ ﴿٤﴾ فإذا اضطرت للجلوس وقراءة ما يسمى " الكتاب المقدس " مثلا _ فلا حرج عليك - إن شاء الله - من مشاركتهم، ولتحاول أن تتقي من ذلك الكتاب الفقرات المتعلقة بالسلوك والتعامل مع الآخرين، دون ما يتعلق بالعقيدة والتوحيد، قدر إمكانك.

فهذا النجاشي كان بين قومه يخفي دينه ولم يضره ذلك شيئا، حتى صلى عليه النبي ﷺ لما علم بوفاته، وهذه منزلة عظيمة له، رغم أنه لم يتمكن من إظهار عقيدته وشريعته.

(١) [النساء: ٩٨ - ٩٩]

(٢) [غافر: ٢٨]

(٣) رواه البخاري، (٤/ ١٨٤) الحديث رقم: (٣٥٢٢)، ومسلم، الحديث رقم: (٢٤٧٤) عن ابن عباس ﷺ .

(٤) [النحل: ١٠٦]

غير أن أثر الإكراه في الأعمال الظاهرة كالصلاة والصيام مثلا يختلف حكمه باختلاف درجات الإكراه، ونوع العبادة، وفيما يلي نُجَمِّلُ لك أهم ما تحتاجه في مثل هذه الظروف:

● أولاً: الصلاة:

إذا تمكنت من أدائها على نحو ما أمر به وجب عليك ذلك، وإلا فإنه يجوز لك أن تُسقط منها أو تخفي ما يجلب لك الضرر الشديد، قال تعالى ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾^(١)، وقال سبحانه ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾^(٢) وقال النبي ﷺ: ﴿إِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَأَجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾.^(٣)

فإن خشيت من المداومة على أول وقتها أن يُكتشف أمرُك فلا بأس أن تؤخرها قليلا، أو إلى آخر وقتها مرة بعد أخرى بحيث تدفع عن نفسك الضرر، قال تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلَاةُ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَمًا وَقُعودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْفُوتًا ﴿١٣﴾﴾^(٤)

فإذا ضيقوا عليك فلا بأس أن تجمع بين الظهر والعصر في وقت إحداهما الذي يتيسر لك، أو قريبا منه، وأن تجمع بين المغرب والعشاء في وقت إحداهما أو قريبا منه، إذا كان ذلك يدفع عنك الريبة والشك، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: «جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطْفِئٍ حَلِيثٍ وَكَدِيبٍ: قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَيْ لَا يُجْرَحَ لِمَتِّهِ»^(٥)

(١) [البقرة: ٢٣٨، ٢٣٩]

(٢) [التغابن: ١٦]

(٣) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٧٢٨٨)، ومسلم، الحديث رقم: (١٣٣٧)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) [النساء: ١٠٣]

(٥) أخرجه مسلم، الحديث رقم: (٧٠٥).

ويقال مثل ذلك في كل الأركان والواجبات والشروط؛ تجمع بين الظهر والعصر أو المغرب والعشاء في وقت إحداهما حتى تستوفيها. وليس الجمع إخراجا للصلاة عن وقتها، بل يصير الوقتان كوقت واحد لهما.

وعند التعارض بين الوقت وغيره، وتعدُّر الجمع بين الصلوات كالفجر مثلا أو العصر والمغرب مثلا يقدّم الوقت: ^(١)

- فالوقت مقدم على الوضوء، فإذا خشيت خروج الوقت -كالفجر مثلا- حتى تتمكن من الوضوء فصل متيمما، فإن لم تجد ما تتيمم به فصل على حالك.
 - ويقدم الوقت على تحقيق القيام والركوع والسجود أيضا، فإذا خشيت خروج الوقت إذا انتظرت حتى تتمكن من هذه الأركان صليت على حالك، ولو سائرا في السيارة، مع الإيحاء بالرأس عند الركوع والسجود-والسجود أخفض-، ولو مستلقيا على جنبك الأيمن ووجهك تجاه القبلة، أو على ظهرك مع رفع رأسك قليلا تجاه القبلة، قال **«قَدْ بَدَأَ بِمَا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَقَاعِدًا، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَعَلَى جَنْبٍ»** ^(٢)
 - ومقدم على ستر العورة، فإذا لم تتمكن من ستر العورة إلا بعد خروج وقت الصلاة فلك أن تصلي على حالك ولو في الحمام.
 - ومقدم على القبلة، فإذا لم تتمكن من القبلة حتى يخرج الوقت فلك أن تصلي إلى أي اتجاه تيسر.
 - ومع ذلك كله يجوز لك قطع العبادة إذا خشيت انكشاف أمرك، واستثنائها إذا أمنت.
- وتقدير ذلك كله يرجع إليك في كل حال، فتحنن الوقت المناسب، والحجة الملائمة أمام خصوصيتك.

(١) راجع فتوى شيخ الإسلام كاملة في مجموع الفتاوى (٢١ / ٤٤٩)

(٢) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (١١١٧)، عن عمران بن حصين.

وبالنسبة لقراءة أذكار الصلاة بالعربية: فجمهور الفقهاء على أن الأعجمي إن كان يحسن العربية فإنه لا يجزئه التكبير بغيرها من اللغات والدليل أن النصوص أمرت بذلك اللفظ - وهو عربي وإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعمل عنها.

لما إن كان الأعجمي لا يحسن العربية ولم يكن قاروا على النطق بها، فإنه يجزئه عند جمهور الفقهاء التكبير بغيرها بغير لغة معان بها بالعربية على ما صرح به الشافعي والحنابلة ما كانت تلك اللغة لأن التكبير ذكر الله تعالى، وذكر الله تعالى يحصل بكل لسان، فاللغة العربية بديل لذلك. ويلزمه تعلم ذلك.. وعلى هذا الخلاف جمع أذكار الصلاة من التشهد والقنوت والدعاء وتسبيحات الركوع والسجود.

لما قرأ القرآن، فالجمهور على عدم جوازها بغير العربية، وكل ما يخلو عدم الجواز قوله تعالى: {إنا أنزلناه قرآنا عربيا}، ولأن القرآن معجز لفظه ومعناه، فإنه غير خارج عن نظمه فلم يكن قرآنا وإنما يكون تفسيراً له. (١)

فإن لم يحسن القراءة بالعربية، لزمه التعلم، فإن لم يفعل مع القدرة عليه، لم تصح صلاته. (٢) فإذا عجز الإنسان عن حفظها فليقرأها من المصحف، وليحاول حفظها بعد، فإن عجز عن ذلك فقد جعلت له الشريعة مخرجا والحمد لله، وذلك بأمور:

أن يقول: ما يحفظه منها ولو آية أو آيتين، وقيل تكررهما بعدد آي الفاتحة سبعا؛ لقوله تعالى وقال سبحانه ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمِعُوا وَأَطِيعُوا﴾ (٣) وقال النبي ﷺ: «إِذَا أَمَرْتُمْ بِمَعْرُوفٍ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ». (٤)

(١) انظر الموسوعة الفقهية الكويتية (٥/ ٢٣٣)

(٢) راجع المغني (١/ ٢٨٩)

(٣) [التغابن: ١٦]

(٤) متفق عليه، وقد سبق تخريجه، الحاشية رقم: (٤).

فإن عجز عن ذلك وكان معه شيء آخر من آي القرآن فكذلك

فإن عجز عن الإتيان بأي آية من القرآن فإنه يقول: ١- سبحان الله ٢- والحمد لله ٣- ولا إله إلا الله ٤- والله أكبر ٥- ولا حول ولا قوة إلا بالله، لحديث عبد الله بن أبي أوفى، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: **إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَخَذَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا فَعَلَّمَنِي مَا يُجِزُّنِي مِنْهُ، قَالَ: "قُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا لِلَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ"** (١)

فإذا لم يحسن شيئاً من القرآن ولا الذكر! وقف بقدر القراءة. والله أعلم.

وما عدا الأركان والواجبات: كقراءة السورة بعد الفاتحة وما زاد على مرة من تسبيح الركوع والسجود ونحو ذلك_ فيمكن تركه ليقول وقت الصلاة بحيث لا يتجاوز دقائق معدودة فلا يلاحظك أحد بسهولة. (٢)

أخيراً: لا بأس بالصلوات المتعددة بوضوء واحد إذا لم يكن ثمة حدث ولو لغير ضرورة.

● ثانياً: الصيام

وأما الصيام فأمره أسهل من الصلاة؛ إذا لا يمكن عادةً أن يطلع عليه أحد من الناس؛ لأنه ترك، والترك غير ملاحظ غالباً، فإن خشيت أن يكتشف أمرك فلا بأس أن تؤهمهم أنك تأكل أو تشرب؛ بحمى بل زجاجة من العصير مثلاً أو المضمضة أو غير ذلك، قال عمر بن الخطاب: هَشَّشْتُ، فَفَبَلَّتْ وَأَنَا صَائِمٌ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَنَعْتُ الْيَوْمَ لَمَرًّا عَظِيمًا: فَبَلَّتْ لَنَا صَائِمًا. قَالَ: «لَرَأَيْتَ لَوْ مَضْمَضْتَ مِنَ الْمَاءِ وَأَنْتَ صَائِمٌ»، قُلْتُ: لَا بَلَسَ بِهِ قَالَ: «فَمَهْ». (٣)

(١) أخرجه أبو داود، وسكت عنه وغيره، الحديث رقم: (٨٣٢)، وحسنه الألباني لغيره [صحيح أبي داود - الأم (٣/ ٤٢٠)] قلت: الحديث فيه مقال، وله متابعات وشواهد. راجع صحيح أبي داود المذكور، ومعه التمييز في تلخيص تحريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير (٢/ ٦٧٠) ط أضواء السلف.

(٢) راجع المغني (١/ ٢٨٩)

(٣) أخرجه أبو داود، وسكت عنه، الحديث رقم: (٢٣٨٥)، عن جدير بن عبد الله ﷺ. وقال الألباني: إسناده جيد على شرط مسلم [صحيح أبي داود - الأم (٧/ ١٤٧)]. وقال الأرئوط: إسناده صحيح على شرط مسلم [صحيح ابن حبان (٨/ ٣١٤)]

بل إذا ارتابوا منك وأجبروك على الإفطار ولم تجد بداً من ذلك فلا بأس أن تأكل أو تشرب بقدر ما يُجبرونك، ثم أتم صومك، تقبل الله منا ومنك صالح الأعمال. قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى:

فمن أكره على شيء من المفطرات ففعل فلا إثم عليه، وصيامه صحيح، لقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ مَّا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(١) ولأن الله رفع حكم الكفر عن من أكره عليه، فما دونه من باب أولى. ولقوله ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه» اهـ^(٢)

ولكن هذا كله في الإكراه المعتبر شرعاً، كمن أجبر على الأكل بوضع الطعام في فيه، أو هدد بالقتل، أو بأذى يشق احتماله، ممن يغلب على الظن أنه سيُنَفَّذ ما هدد به؛ إذا لم يستجب المكره.

● ثالثاً: الحج

وكذلك يقال في الحج ما قد قيل قبل: إذا عجزت عن الخروج من بلدك إلى المشاعر المقدسة - ولو عبر دولة أخرى - فإنه يسقط من عليك وجوب السعي حتى تتمكن^(٣)، قال تعالى ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ

الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾^(٤)

فإن كنت كبيراً في السن أو مريضاً بحيث يتعذر عليك السفر إلا بمشقة فوق طاقتك حالاً ومآلاً، وقد تزيدك ضرراً فإدب غيرك ممن أدى فرض الحج والعمرة عن نفسه أولاً؛ ليؤدي عنك الفرض، ويجزئ عنك ذلك إن شاء الله؛ لحديث الفضل بن عباس، أن امرأة من خثعم، قالت: يا رسول الله، إن لي شيخاً كبيراً، عليه فريضة الله في الحج، وهو لا يستطيع بيع أن يستوي على ظهر بعيره فقال النبي ﷺ: «فحجج عنة»^(٥) فإن لم يمكنك الاستنابة فلا إثم عليك، وأوص من يقوم بذلك بعد وفاتك، والله أعلم.

(١) [الأحزاب: ٥]

(٢) مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (١٩ / ٢٨٠)

(٣) راجع المغني (٣ / ٩٣)

(٤) [آل عمران: ٩٧]

(٥) أخرجه مسلم، الحديث رقم: (١٣٣٥).

وإن وافتك المنية قبل الخلاص من هذا المانع أخرج من تركتك ما يؤدي به عنك المناسك الواجبة، وأولى من الحالة السابقة ، ولحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي مَاتَ وَلَمْ يَحْجَّ، أَفَلَحُّحُ عَنْهُ؟ قَالَ: " لَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دِينَ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ "؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: " فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ " (١) ولا يشترط أن يكون من ورثتك، بل قد أدى عن نفسه المناسك قبل ذلك (٢). والذي أراه أن توصي بإخراج جزء من أموالك بعد وفاتك لمن يقوم بذلك عنك، إذا ظننت عدم الخلاص وخفت من إهمال القضاء عنك. والله أعلم.

● رابعا: الزكاة

وأما الزكاة فلا أظن أحدا يمنعك منها إن شاء الله، فمالك بين يديك. فإن منعوك مالك الزكوي فقد اختلف أهل العلم في وجوب الزكاة لكل عام عجزت عن إخراجها، فمنهم من قال لا يجب عليك شيئا، ومنهم من قال يجب عليك أن تخرجها لعام واحد إذا قبضتها وقيل غير ذلك، ولعل الأخير هو الأقرب والله أعلم. (٣)

● خامسا: الزواج.

أ. المرأة الكافرة:

- إذا كانت زوجك من أهل الكتاب - يهودية أو نصرانية - فعقدت الزواج بينكما قائمة لقوله تعالى ﴿ وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ ۗ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوَةٌ حَكِيمُونَ ﴾ (٤) ويجب عليك دعوتها إلى الحق متى استطعت، كما سبق أن بينا.
- أما إذا لم تكن كتابية بوزية أو ملحدة مثلا وأبت الإسلام، أو عجزت عن دعوتها ففارقها فوراً، وتبدأ عدتها منك؛ منذ إسلامك؛ إذ لا يجوز للمسلم أن يبقى على علاقته الزوجية مع الزوجة

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، الحديث رقم: (٣٩٩٢). صححه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان (٦/ ١٥١)، وحسن إسناده الأرنؤوط في صحيح ابن حبان (٩/ ٣٠٥).

(٢) راجع المغني (٣/ ١٠٢)

(٣) راجع مجموع الفتاوى (٢٥/ ٤٧)

(٤) [المائدة: ٥]

الوثنية؛ لعموم قول الله تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا أُمَّةٌ مُّؤْمِنَةٌ حَيْرٌ ۗ

مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ ۗ ﴾^(١)، وقوله سبحانه: ﴿ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ ۗ ﴾^(٢)

وَعَنْ طَلْحَةَ ۗ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ { طَلَّقْتُ أَمْرًا رَأَوِي بِنْتُ رَبِيعَةَ، وَطَلَّقَ عُمَرُ قُرَيْبَةَ بِنْتَ أَبِي مُيَيْمَةَ، وَأَمَّ كَلْثُومٌ بِنْتَ جَرَّوَلِ الْخَزَاعِيَّةِ^(٣).

ب. **وأما الزوج الكافر**^(٤): فلا يحل لامرأة مسلمة البقاء تحت كافر مطلقا، كتابيا كان أو غير

كتابي، قال الله تعالى ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا ۗ ﴾^(٥). قال القرطبي: قَوْلُهُ

تَعَالَى: " وَلَا تَنْكِحُوا " لِي لَا تَزُوجُوا الْمُسْلِمَةَ مِنَ الْمُشْرِكِ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ أَنَّ الْمُشْرِكَ لَا يَطَأُ

الْمُؤْمِنَةَ بِوَجْهِهَا لَمَّا فِي ذَلِكَ مِنَ الْعِضَاضَةِ عَلَى الْإِسْلَامِ^(٦). وقال تعالى ﴿ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ

يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ ﴾^(٧). قال البخاري رحمه الله: بَابُ إِذَا اسْلَمَتِ الْمُشْرِكَةُ أَوْ النَّصْرَانِيَّةُ تَحْتَ اللَّيْمِيِّ أَوْ

الْحَرَبِيِّ: وَقَالَ عَبْدُ الْوَارِثِ: عَنْ خَالِهِ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ: «إِذَا اسْلَمَتِ النَّصْرَانِيَّةُ قَبْلَ

زَوْجِهَا بِسَاعَةِ حُرْمَتِ عَلَيْهِ» ... وَقَالَ مُجَاهِدٌ: «إِذَا اسْلَمَ فِي الْعِدَّةِ يَتَزَوَّجُهَا» وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿

لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ ۗ ﴾ وَقَالَ الْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ: فِي مَجُوسِيْنَ اسْلَمَا: هُمَا عَلَىٰ

نِكَاحِيهِمَا، وَإِذَا سَبَقَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ وَإِلَى الْآخِرِ بَأْتَتْ، لَا سَبِيلَ لَهُ عَلَيْهَا ...^(٨) أما الأمثلة

فمنها:

[١] [البقرة: ٢٢١]

[٢] [المتحنة: ١٠]

[٣] ابن أبي حاتم في تفسيره في الأجزاء المجمععة بغير إسناد، انظر تفسير ابن أبي حاتم (١٠ / ٣٣٥٠). وأشار ابن حجر إلى إسناده وحسنه [فتح

الباري لابن حجر (٩ / ٤١٩)]

[٤] الإسلام سؤال وجواب - فتوى رقم: ٣٤٠٨ - جمع وترتيب المكتبة الشاملة باختصار

[٥] [البقرة: ٢٢١]

[٦] تفسير القرطبي (٣ / ٧٢)

[٧] [المتحنة: ١٠]

[٨] صحيح البخاري تعليقا (٧ / ٤٩) " وانظر: " الفتح " (٩ / ٤٢١)، و تغليق التعليق (٤ / ٤٦٣)

١. ابنة النبي ﷺ زينب، وقد كانت متزوجة من أبي العاص بن الربيع في الجاهلية، فلما أسلمت: فسخ النكاح بينهما، ولحقت بأبيها ﷺ، فلما أسلم زوجها «رَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ، وَلَمْ يُجِلِّثْ نِكَاحًا»^(١) وكان إسلامه بعد نزول آيات سورة الممتحنة والتي فيها تحريم المسلمات على المشركين بستين، والظاهر انقضاء عدتها في هذه المدة. ومع ذلك ردها النبي ﷺ إليه بالنكاح الأول، والله تعالى أعلم

قال ابن القيم: أَلَيْ دَلَّ عَلَيْهِ حُكْمُهُ ﷺ أَنَّ النِّكَاحَ مَوْقُوفٌ فَإِنْ نَسَلِمَ قَبْلَ انْقِضَاءِ عِدَّتِهَا فَهِيَ زَوْجَتُهُ وَإِنْ انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَلَهَا أَنْ تَنْكَحَ مَنْ شَاءَتْ، وَإِنْ أَحَبَّتْ أَنْتَظَرَتْهُ فَإِنْ نَسَلِمَ كَانَتْ زَوْجَتَهُ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ إِلَى تَجْدِيدِ النِّكَاحِ... " (٢)

٢. وقال القرطبي: وَكَانَتْ عِنْدَ طَلْحَةَ أَرْوَى بِنْتُ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَفَرَّقَ الْإِسْلَامُ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا فِي الْإِسْلَامِ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَكَانَتْ مِمَّنْ فَرَّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَاءِ الْكُفَّارِ، فَحَبَسَهَا وَزَوَّجَهَا خَالِدًا... " (٣)

- فإن عجزت المرأة عن مفارقة زوجها الكافر، أو أجبرت على الزواج بكافر "فلتحاول منع حدوث هذا الأمر بكل طريق ممكنة، إلا أن تُغلق في وجهها الطرق كلها، فإذا حصل ذلك فلا بد من مصارحة أهلها بالحقيقة، ولتنظر تصرفهم بعد ذلك معها، فإذا قبلوا ذلك وأبقوا في بيتهم ولم يرغموها على التزوج من ذلك الوثني أو غيره _ فلتبق بينهم مظهره لدينها داعية له، وعسى الله تعالى أن يهدي أهلها أو بعضهم، وإذا خافت على نفسها إن صارحتهم بذلك، أو رأت منهم عتياً وشدة وقسوة مما قد يسبب فتنة عن دينها، أو أنهم سيكرهونها على التزوج بذلك الوثني أو غيره _ فلتحرص على الخروج من منزل أهلها إلى مركز إسلامي موثوق، أو إلى أسرة مسلمة موثوقة؛ لتحافظ على دينها، وتلقى ربها على التوحيد والإسلام. ولتعلم أنه قد سبقها غيرها كثير إلى ذلك، فاخترت

(١). أخرجه الترمذي، الحديث رقم (١١٤٣). وقال الحافظ: صَحَّحَهُ أَحْمَدُ وَالْحَاكِمُ وَمُ بِلُوغِ الْمَرَامِ (ص: ٣٠٦)، وقال الألباني: حديث صحيح

دون ذكر السنين، وصححه أحمد والحاكم، والذهبي، وقال الترمذي: " ليس بإسناده بأس " [صحيح أبي داود - الأم (٧/ ١٠)]

(٢) زاد المعاد " (٥ / ١٢٥، ١٢٦).

(٣) تفسير القرطبي: (١٨ / ٦٥، ٦٦).

تلك النسوة هجر أهاليهن، وبلادهن وأزواجهن وأولادهن؛ من أجل الحفاظ على تلك النعمة الغالية العظيمة وهي الإسلام. والمرجو من الله تعالى أن يكرمها بالخير، وتيسير أمرها، وإذا أخلصت في الدعاء رُجي أن يكون ذلك عاجلاً غير آجل.

- وإذا أردت الزواج بزواج مسلم فإنه يشترط لصحته أن يعقده ولي المرأة، وهو أبوها ثم جدتها ثم أخوها... إلى غيره من عصبتها بشرط أن يكون الولي مسلماً، فإن لم يكن للمرأة ولي مسلم، وزوجها القاضي المسلم، فإن لم يكن فإمام المركز الإسلامي، ونحوه من له مكانة ومنزلة بين المسلمين، فإن لم يوجد زوجها أي رجل من المسلمين له مكانة. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا امْرَأَةٍ لَمْ يُنْكَحْهَا الْوَلِيُّ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ، فَإِنْ أَصَابَهَا، فَلَهَا مَهْرُهَا بِمَا أَصَابَ مِنْهَا، فَإِنْ اشْتَجَرُوا، فَالسلطانُ وليٌّ مَنْ لَّا وِليَّ لَهُ»^(١)

- وعلى فرض عدم وجود مسلمين بها: فإن أمر النكاح عظيم، ومهما كان السفر بعيداً أو مكلفاً فلا بد من النصحية في ذلك؛ ليكون نكاحاً صحيحاً، فإن النكاح الخالي من الولي والشهود نكاح باطل عند عامة أهل العلم، ومن أقدم عليه مع علمه ببطلانه فهو زان آثم، قال شيخ الإسلام رحمه الله: "إذا وَجَّهَتْ بِلا وِليٍّ وَلَا شُهُودٍ وَكَتَمَتِ النِّكَاحَ: فَهَذَا نِكَاحٌ بَاطِلٌ بِاتِّفَاقِ الْأُمَّةِ" انتهى^(٢) فالنصيحة أن تسافري إلى أقرب بلد فيه مسلمون، أو أن يحضر مسلمون إلى بلدك، إذا كان يتعذر عليك السفر، والله أعلم"

- وأما عن الزواج بمسلم بغير رضا الوالدين: فليس ذلك من العقوق الذي نهى الله عنه، والذي يكون سبباً في حرمان العبد من التوفيق، ومن ثم فإنه لا يجوز لها أن تطيع والديها في التزوج بكافر، لأن زواج المسلمة بغير المسلم لا يصح بالإجماع، وإنها تكون طاعة الوالدين في المعروف.

ج. **وأما الأبناء:** فإذا كان الأبناء صغاراً فقد " اتَّفَقَ الْفُقَهَاءُ عَلَى أَنَّهُ إِذَا اسْلَمَ الْآبُ وَلَهُ أَوْلَادٌ

صَغَارٌ أَوْ مَنْ فِي حُكْمِهِمْ - كَالْمَجْنُونِ إِذَا بَلَغَ مَجْنُونًا فَإِنَّ هُوَ لَأَجْزَأُ بِحُكْمِهِمْ بِإِسْلَامِهِمْ تَبَعًا لآبَائِهِمْ. وَذَهَبَ الْجُمْهُورُ (الْحَنَفِيُّ وَالشَّافِعِيُّ وَالْحَنَابِلِيُّ) إِلَى أَنَّ الْعَبْرَةَ بِإِسْلَامِ أَحَدِ الْآبَوَيْنِ، أَبَا كَانَ أَوْ أُمَّ،

(١) أخرجه ابن ماجه، الحديث رقم (١٨٧٩). قال الحافظ ابن حجر: صححه أبو عوانة وابن حبان والحاكم [البلوغ]: (٢٩٧). و صححه الألباني

في صحيح الجامع (١/ ٥٢٦)

(٢) الفتاوى الكبرى: (٣/ ١١٩).

فِيحْكَمْ بِإِسْلَامِ الصَّغَارِ بِالتَّبَعَةِ، لِأَنَّ الْإِسْلَامَ يَعْلُو وَلَا يَعْلى، لِأَنَّهُ مِنْ اللَّهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ

(١)

- ولتعلم أخي المسلم أنه ليس لك على ابنتك ولاية تزويج: ما دامت ابنتك على الكفر، فلا يحل لك أن تكون وليها في الزواج. قال الإمام الشافعي - رحمه الله -: «وَلَا يَكُونُ وِليُّ الذَّمِيمِ مِمَّا وَإِنْ كَانَ لِهَا لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَطَعَ الْوِلَايَةَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَتَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ وَوِليَّ عَقْدَةَ نِكَاحِهَا ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَكَانَ مُسْلِمًا وَأَبُو سُفْيَانَ حَيٌّ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ لَا وِلَايَةَ بَيْنَ أَهْلِ الْقُرَابَةِ إِذَا اخْتَلَفَ الدِّينَانِ وَإِنْ كَانَ أَبَا وَأَنَّ الْوِلَايَةَ بِالْقُرَابَةِ وَاجْتِمَاعِ الدِّينَيْنِ» انتهى (٢)

• سادسا: النسب.

أ. **نسب الزواج الصحيح:** نسب الآباء والأولاد محفوظ، سواء أسلم والداك أم تمنعوا، ولا يجوز لك أن تغير نسبك إليهم لكونهم كفارا، فلم يعرف ذلك عن الصحابة، بل قال النبي ﷺ «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لِي غَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ» (٣) ولو تأمل أحد كتب التراجم فسيجد أسماء أعجمية لآباء وأجداد كثير من علماء المسلمين؛ حيث من الله على الأبناء بالإسلام وظل أهلهم على الكفر، ولم يتغير نسب هؤلاء العلماء لأهاليهم وقبائلهم مع وجود الأعجمية في الأسماء، والكفر في الأديان. ولما حرم الشرع التبني حرم نسبة المتبني لغير أبيه وقبيلته، قال تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ (٤).

والواجب عليك برهم والرحمة بهم، وطاعتهم في غير معصية لقوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَلَّهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَى الْمَصِيرِ﴾ (٥) وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبَهُمَا فِي

(١) موسوعة الفقه الكويتية (٤/ ٢٧٠)

(٢) الأم للشافعي (٥/ ٨)

(٣) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٣٥٠٨)، ومسلم، الحديث رقم: (٦١)، عن أبي ذر

(٤) [الأحزاب: ٥]

أَلَدُنْيَا مَعْرُوفًا وَأَتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

﴿١٥﴾ ومن ألوان البر مواساتهم إذا ما حزنوا، وإعانتهم إذا ما احتاجوا، ونحو ذلك مما لا يمتنع اختلاف دينكما.

ب. **نسب السفاح:** وأما "الأولاد الذين جاءوا من دون زواج فليسوا بأولاد الذكر ولا يُنسبون إليه بل نسبتهم إلى من ولدتهم، لقوله ﷺ «لِلذَّلِ لِفَرَّاشٍ وَلِ لِعَاهِرِ الْحَجَرِ»^(٢) ولا يمنع هذا من ملاطفتهم ورعايتهم والإنفاق عليهم.

• سابعاً: الميراث.

لا يرث المسلم الكافر، ولا الكافر المسلم، كما في حديث الصحيحين، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله: " اتَّفَقَ الْمُؤْمِنُ عَلَى أَنَّ الْكَافِرَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمَ؛ وَلَا يَتَزَوَّجُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَةَ. وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ قَدْ قَطَعَ لِلْوَالِيَةِ فِي كِتَابِهِ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْكَافِرِينَ وَأَوْجَبَ الْبِرَاءَةَ بَيْنَهُمْ مِنَ الطَّرْفَيْنِ وَأَثَبَتِ الْوَالِيَةَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ ". انتهى^(٣)

وبناء عليه لا يحل أكل ميراث الزوج الكافر ولا الأقارب الكفار مطلقاً، قال الشيخ محمد صالح المنجد حفظه الله: ولو كان ذلك لغرض الصدقة به؛ لعموم الحديث، ولأن المسلم لا يؤمر بالمحرم ليفعل المشروع، والله أعلم. وهذا ما أفاده الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز لما سأله عن هذه المسألة، قال لا يطالب بإرثه؛ حتى ولو كان للتصدق به، لكن إن أعطي المال تخلص منه في أي وجه من وجوه الخير، والله أعلم.^(٤)

(١) [لقمان: ١٤، ١٥]

(٢) أخرجه البخاري، الحديث رقم (٢٠٥٣)، ومسلم، الحديث رقم (١٤٥٧) عن عائشة رضي الله عنها.

(٣) مجموع الفتاوى (٣٦ / ٣٢)

(٤) موقع الإسلام سؤال وجواب برقم (٢٢٦١) - المكتبة الشاملة

وكذلك لا يحل لهم أن يأكلوا ميراثك بعد موتك، ولكن تجوز وصية المسلم للكافر في حدود الثلث، وكذا وصية الكافر للمسلم تصح شرعاً أيضاً، وقد أوصت أم المؤمنين صفية بنت حيي رضي الله عنها "الأخ هَآءَ يَهُويُّ" ^(١).

لكن لو أسلم الكافر قبل قسمة التركة ورث عند الإمام أحمد ترغيباً له في الإسلام. والله أعلم. ^(٢)

• ثامناً: الأطعمة والمشروبات.

يحرم عليك شرب المسكرات بشتى أشكالها وأسمائها، ولو جرعةً قليلة، ويحل لك ما عدا ذلك ما لم يضرَّك. ويحرم عليك الدماء والميتة -التي لم تُذبح وفق الشريعة الإسلامية-، والطعام بمختلف أصنافه المصنوعة بمشتقات الخنزير أو الميتة. وغير ذلك مما هو مبسوط في أماكن أخرى، يأتي التنبيه إليها آخر الرسالة.

والمقصود هنا هو مشروعية تناول هذه الأشياء إذا ما أكرهت، أو لم تجد سواها وخشيت على نفسك

الهلكة، قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى التُّصْبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسُقُ الْيَوْمَ يَبَسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَحْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ ^(٣)

(١) أخرجه البيهقي في الكبرى، الحديث رقم: (١٣٠٢٦). وجود إسناده ابن الملقن في البدر المنير (٧/ ٢٨٦)

(٢) راجع المغني (٦/ ٢٤٩)

(٣) [المائدة: ٣]

● **تاسعا: اللباس والزينة.****أ. الرجل:**

يحرم عليك أن لبس الحرير الطبيعي بمختلف أنواعه وكذا الذهب -دون الفضة- إلا ما احتجت إليه، أو أجبرت عليه، ويحرم عليك التشبه بالنساء. والمعيار في ذلك عرف مجتمعتك غالبا. وثمة تفصيلات أخرى، تراجع في مظانها. (١)

ويلزم إزالة الوشوم؛ لأنها محرمة، ما لم يضر؛ لحديث أبي جحيفة رضي الله عنه قال: **«إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِّ، وَثَمَنِ الكَلْبِ، وَكَسْبِ الأُمَّةِ، وَلَعْنِ الوَاشِمَةِ وَالمُسْتَوْشِمَةِ، وَآكَلِ الرِّبَا، وَمُوكَلِّهِ، وَلَعْنِ المَصُورِ»** (٢) فالوشم من كبائر الذنوب، ولكن إن تاب الإنسان منه تاب الله عليه. وقد توصل الطب الحديث إلى إمكانية إزالة الوشم، والدواء موجود ومتداول في الصيدليات، فيمكنك بسهولة إن شاء الله إزالته، فلا تتأخر.

ب. المرأة:

لِعَوْرَةِ المرأةِ أمام محارمها والنساء والرجال الأجانب أحكامٌ مختلفة، فيجب عليك أن تلتزمي بالحجاب والحشمة والوقار، فإن عجزت عن ذلك فالواجب عليك أن تخرجي من هذا المكان الذي تحاربن فيه، وتعرض فيه عليك الفتنة في دينك، وقد يفلحون في صدك عن دين الله إلى أقرب مأمّن يمكنك أن تأمني فيه على نفسك ودينك، ولا بأس أن تتحلي عليهم في خروجك ببعض الحيل، ولو اضطرت إلى الكذب عليهم، أو تستعينين بأحد أهل الأمانة الذين يعينونك على ذلك، ولا يحل لك أن تبقي في مكان تفتنين فيه عن دينك، متى استطعت الخروج.

فإذا لم تجدي للهرب سبيلاً، وعجزت عن لبس الحجاب، فلتصبري، ولتحتسي ما تجدينه من العناء، ولا تواجههم بما يهيجهم عليك، ويحملهم على أذاك وتعذيبك، واستعيني بدعاء الله، والافتقار إليه: أن يجعل لك فرجا ومخرجا، وأكثر من ذكره والتضرع إليه في أوقات الإجابة.

(١) راجع المغني شرح مختصر الحرقى ش ف ط (١/ ٣٤١) و(٢/ ٣٢٥)

(٢) أخرجه البخاري، الحديث رقم: (٢٢٣٨).

فإذا خشيت على نفسك الهلاك، أو أكرهت - على نحو ما بينا في الصلاة - فاتقي الله ما استعطت، ولا تكشف من عورتك إلا بقدر ما يدفع عنك الضرر وفي وقت الخطر، والبسي من لباس قومك ما يقارب اللباس الشرعي: كالبلوزة والحجبية والإيشارب -مثلا على قدر ما تستطيعين، وحاوولي أن تقرّي في بيتك فهو أستر لك.

وأما خلع الحجاب من أجل التعليم أو عمل معين لا يتحتم عليك - فلا يجوز، واحتسبي ذلك.

● عاشرًا: القانون الوضعي.

الاحتكام إلى القوانين الوضعية المخالفة للشريعة - لا يجوز، وكذلك العمل بها وتطبيقها بين الناس؛

لقله تعالى: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتُوكَ عَنْ

بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ

النَّاسِ لَفَاسِقُونَ ﴿٤٩﴾ اَلْحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةَ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ ﴿

(١) وقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي

شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ

يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ۗ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا

بَعِيدًا ﴿٦٢﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ

يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ ﴿(٢) إلى قوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ

(١) [المائدة: ٤٩-٥٠]

(٢) [النساء: ٦٠، ٥٩، ٦١]

﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾^(١)

﴿١﴾

إلى غير ذلك من الآيات التي توجب تحكيم ما أنزل الله ، وتمنع من تحكيم ما خالفه . لكن من اضطر إلى التحاكم إلى القوانين الوضعية ، لدفع ظلم أو استرداد حق ، جاز له ذلك بشرط :

الأول : ألا يمكنه الوصول إلى حقه إلا بهذا الطريق .

الثاني : أن يكون كارها مبغضا لهذا التحاكم .

الثالث : ألا يأخذ أكثر من حقه ، ولو قضى به القانون .

وقد سئل علماء اللجنة الدائمة للإفتاء: ما حكم تحكيم القضاء الأمريكي في النزاع بين المسلمين ، أمور الطلاق والتجارة وغيرها من الأمور ؟ فأجابوا : " لا يجوز للمسلم التحاكم إلى المحاكم الوضعية إلا عند الضرورة إذا لم توجد محاكم شرعية ، وإذا قضى له بغير حق له فلا يحل له أخذه " انتهى^(٢) .

وسئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله : ما حكم عمل المسلم الذي يدرس القانون الوضعي ؛ ثم يفتح مكتباً للمحاماة ويقف مرافعاً أمام المحاكم المدنية لإدارات الشركات ؟ وما حكم ما يجمعه من مال ؟

فأجاب: وضع القوانين المخالفة للشرع مكان الشرع كفر؛ لأنه رفع للشرع ووضع للطاغوت بدله،

وهذا يدخل في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾^(٣)

(١) [النساء: ٦٥]

(٢) فتاوى اللجنة الدائمة " (٢٣/ ٥٠٢) .

﴿١﴾ ... وأما تعلم الإنسان للقوانين الوضعية، إذا كان يتعلمها من أجل أن يدفع الباطل بالحق؛ فهذا لا بأس به، وإذا كان يتعلمها من أجل أن يتبع ما فيها من القوانين المخالفة للشرع؛ فهذا حرام. وفي هذا نقول: حتى المحاماة في بلد تحكم الشريعة فيه نقول: إذا كان المحامي يريد إيصال الحق إلى أهله؛ فلا بأس أن يمارس هذه المهنة، وإن كان يريد أن يغلب الناس في قوله ومحاماته بالحق أو بالباطل؛ فهذا حرام " انتهى^(٢). والله أعلم.

● أخيراً: منوعات.

إذا كانت وظيفتك قائمة على المحرمات: كبيع الخمر أو التعامل بالربا ونحو ذلك، من المحرمات في ديننا المبسوطة في كتبه _ فيجب عليك أن تتوقف عن هذا العمل، ولو أن تباع في الطرقات، فأصحاب نبيك تركوا وطنهم وأموالهم وأهلهم هجرة إلى الله ورسوله ﷺ، ما لم يصل بك الأمر إلى محل الضرورة على تفصيلات شرعية يراجع فيها أهل العلم حينها. والله أعلم.

ويمكنك مراجعة تفاصيل جميع ما ذكرته هنا مجملاً في المواقع التي سأرشدك إليها الآن، والتي ستفتح لك أبواباً من العلم تحتاجه في كل تفاصيل حياتك، بإذن الله.

[١] [المائدة: ٤٤]

[٢] باختصار من "لقاء الباب المفتوح" (٩/٣٣)

الرسالة السابعة

تواصل معنا أينما كنت

أخيرا وليس بآخر - أخي في الله - لا يمكنني أن أجيبك عن كل ما يدور بخلدك، ولا أستطيع أن أحل كل مشكلاتك في هذه الرسائل السريعة، ولكنني سأدلك على سبل التواصل مع إخوانك من الدعاة والعلماء، من خلال شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)؛ لتتوسع أكثر في فهم دينك الجديد، ويسهل عليك الوصول لحل كل مشكلة تعرض لك بإذن الله، وتُفصّل ما أجملتُ لك هنالك:

موقع الإسلام سؤال وجواب (متعدد اللغات) (١)

islamqa.info

موقع الإسلام سؤال وجواب موقع دعوي، علمي، تربوي، يهدف إلى تقديم الفتاوى والإجابات العلمية المؤصلة بشكل واف وميسر - قدر الاستطاعة - عن الأسئلة المتعلقة بالإسلام سواء كان السائل مسلماً أو غير مسلم ، ويقوم بالإشراف على هذه الإجابات الشيخ محمد صالح المنجد محاضر وكاتب إسلامي . يرحب الموقع بالأسئلة في الجوانب المختلفة سواء ما يتعلق بالعقيدة أو العبادة أو المعاملات أو الأمور النفسية والاجتماعية .

أهداف الموقع :

- ١- نشر الإسلام والدعوة إليه .
- ٢- نشر العلم الشرعي ورفع الجهل عن المسلمين .
- ٣- تلبية حاجة الناس بتقديم الفتاوى الشرعية المؤصلة .
- ٤- توجيه الناس في القضايا الحياتية بتقديم الاستشارات العلمية والتربوية والاجتماعية وغيرها .

منهج الموقع : يقوم الموقع على نشر العقيدة الصحيحة عقيدة أهل السنة والجماعة ، واتباع السلف الصالح ويتحرى أن تكون الإجابات مبنية على الدليل من القرآن الكريم والسنة النبوية الصحيحة ومأخوذة من كلام العلماء من أصحاب المذاهب الأربعة الإمام أبي حنيفة ، والإمام مالك ، والإمام الشافعي ، والإمام أحمد بن حنبل وغيرهم من أهل العلم المتقدمين والمتأخرين ، أمثال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ ، والشيخ عبد العزيز بن باز ، والشيخ محمد بن صالح العثيمين وغيرهم رحمهم الله ، وكذلك الاستعانة بفتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء وقرارات هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، وقرارات المجامع الفقهية ، وكذلك الاستعانة بالعلماء وطلبة العلم من الباحثين في التخصصات الشرعية

(١) هذا الموقع هو الرافد الرئيس لمحتوى الرسالة الثامنة "المستضعفون"، فجزئ الله القائمين عليه خيراً.

. ويتجنب الموقع الدخول في كل قضية لا تفيد المسلم ولا تعنيه من المهاترات والسباب والشتائم والجدل العقيم، ونسأل الله السداد والتوفيق .

كيفية الاستفادة من الموقع: تم إعداد قاعدة للمعلومات وقسمت حسب المواضيع بحيث يمكن البحث عن موضوع أو مسألة بعينها ، كما يمكن البحث باستعمال كلمات تشكل المفتاح الموصل إلى المعلومات المطلوبة .^(٢)

(٢) الترجمة من الموقع نفسه.

موقع: إسلام ويب (متعدد اللغات)^(٣)fatwa.islamweb.net

(إسلام ويب) موقع إسلامي دعوي، ينتهج منهج أهل السنة والجماعة في المعتقد والعمل، ويقوم عليه نخبة من حملة الشهادات الشرعية واللغوية والفنية، كما يكتب فيه عدد من الأسماء البارزة.

أهداف الموقع: يسعى (إسلام ويب) إلى ترسيخ القيم الإسلامية، وتحقيق جملة من الأهداف، ومنها:

١. نشر العقيدة الإسلامية الصحيحة، والعلوم الشرعية المبنية على الدليل من الكتاب والسنة.
٢. توضيح الصورة الصحيحة للإسلام والمسلمين، وإبراز محاسن هذا الدين وشموليته واعتداله.
٣. الاهتمام بقضايا المسلمين كافة، وعلى جميع الأصعدة، وفي جميع المجالات.
٤. الاهتمام بدعوة غير المسلمين بالطريقة الصحيحة، وفق المنهج القويم.
٥. عرض المواد بطريقة مهنية، مع مراعاة الأصالة والمنهجية والموضوعية.
٦. جمع كلمة المسلمين، والتواصل والحوار مع الآخرين، ضمن الثوابت.
٧. تقديم الخدمات الممكنة لزوار الموقع، ليكون بوابة شاملة على الإنترنت.

لماذا (إسلام ويب)؟: إن ما يميز به موقع إسلام ويب من شمولية واعتدال وإتقان، يجعل من الموقع صرحاً شامخاً، وبناء قويا في عالم الإنترنت، فالموقع لا يكتفي بتقديم المعلومات الشرعية من كتب وفتاوى ومقالات وصوتيات، بل هو أيضا يقدم خدمات استشارية في فنون الطب والثقافة والأسرة، كما يربط الزائر بواقع الإسلام والمسلمين في كل مكان، إضافة إلى جهود الموقع لاحتواء جميع فئات المجتمع، بمختلف مستوياتهم، كل هذا ضمن منهج أهل السنة والجماعة، وثوابت ديننا الإسلامي الحنيف.^(٤)

(٣) هذا الموقع من الروافد التي غدت الرسالة الثامنة أيضا.

(٤) الترجمة من الموقع نفسه.

تعلم قراءة القرآن (متعدد اللغات)

qsound.qurancomplex.gov.sa

تعلم القرآن الكريم بالتوجيه الصوتي هي طريقة مبتكرة لمساعدة ذوي الإعاقة البصرية، والذين يجهلون القراءة في تعليم القرآن الكريم. تم ابتكار هذه الطريقة ليسهل على المستخدم الوصول إلى المحتوى الخاص بتعليم القرآن الكريم من خلال توجيهات صوتية. وتساعد التوجيهات الصوتية على إمكانية تصفح الموقع، والاستماع إلى أي سورة من القرآن الكريم، من خلال الاستماع إلى عبارات صوتية مرتبطة مع تحركات مؤشر الفأرة على متصفح الإنترنت، ولوحة المفاتيح.

كما يمكن أن تستفيد من التوجيهات الصوتية فئات أخرى من المستخدمين مثل: الأميين (من لا يجيدون القراءة) إذ يمكنهم الوصول إلى السورة المطلوبة والاستماع إليها من خلال التوجيهات الصوتية. وكذلك الأمر بالنسبة لصغار السن من الأطفال الذين لم يتقنوا مهارات القراءة.

وهو موقع حكومي تحت إشراف مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة المنورة بالمملكة العربية السعودية تم ترجمة الموقع إلى اللغة الإنجليزية واللغة الصينية واللغة الروسية ولغة اليوربا وتم إضافة لغات أخرى مثل اللغة الفرنسية واللغة البرتغالية واللغة الإسبانية واللغة الإندونيسية ولغة الأردو واللغة الألمانية واللغة التركية واللغة الفارسية واللغة البنغالية بالإضافة للغة العربية.

الموقع يعمل برواية حفص عن عاصم لعدد ستة من القراء وهم الشيخ علي الحذيفي، والشيخ إبراهيم الأخضر، وغيرهم.

يقدم الموقع خدمة الاستماع للقرآن الكريم وكذلك خدمة حفظ القرآن الكريم جاري العمل علي إطلاق رواية ورش عن نافع وكذلك باقي الروايات كما يجري العمل علي إضافة العديد من الخدمات الأخرى منها التفسير الميسر صوتياً.^(٥)

(٥) مصدر الترجمة: ويكيبيديا.

موقع: دار الإسلام (متعدد اللغات)

islamhouse.com

نشأ موقع دار الإسلام غرة شهر صفر من عام ١٤٢٢هـ ، الذي يعد أحد أنشطة مكتب جاليات الربوة، إذ قام مجموعة من المتخصصين في تقنية المعلومات بمحاولات نشر الإنتاجات الدعوية بمختلف أنماطها عبر فضاء الإنترنت، فجاء هذا النطاق "دار الإسلام Islam House" ليعبر عن الرغبة الجادة في احتواء إصدارات المنظمات الإسلامية الدعوية وكذلك احتواء جهود المؤلفين والمترجمين من العلماء والدعاة بوضعها في قالب واحد إلكتروني يتيح للجميع الرجوع إليه من خلال صفحات الموقع أو بواسطة محركات البحث الشهيرة أو بواسطة التطبيقات للأجهزة الذكية وغير ذلك من الوسائل المعروفة.

أهمية الموقع والحاجة إليه: عقب دخول شبكة الإنترنت المملكة العربية السعودية عام ١٤١٩هـ وانفتاح الثقافات المختلفة فيما بينها، برزت الحاجة لإقامة مشاريع ونشاطات متنوعة في مجال الدعوة إلى الله عبر هذه الشبكة، فكان لزاماً على الجهات المختصة بالدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية المبادرة وخوض غمار هذه الوسيلة الجديدة، لتحقيق الأهداف التي من أجلها نشأ المكتب عبر شبكة المعلومات، خصوصاً وأن الساحة خالية، والحاجة ملحة، والمعطيات متوافرة، والتأخر يعطي الحرية والمجال للديانات والفرق الباطلة والمنحرفة في تشويه الصورة الصافية للإسلام، مع ما يعانيه المسلمون من تأثرهم بالشبهات، ومشكلات الشهوات، وبعدهم عن المنهج الصحيح المستمد من الكتاب والسنة، فقام المكتب التعاوني للدعوة بالتخطيط لمشروع في الدعوة إلى الله من خلال الإنترنت تحت مسمى مشروع موقع دار الإسلام، وتحت شعار: الإسلام بين يدي الملايين، مستلهمين في ذلك حديث تميم الداري رضي الله عنه مرفوعاً: " ليلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر

إلا أدخله الله هذا الدين، بعز عزيز أو بذل ذليل، عزأ يعز الله به الإسلام وذلأ يذل الله به الكفر " (٦)

أهداف الموقع: تنحصر أهداف وطموحات موقع دار الإسلام في ثلاثة أهداف رئيسية، وثلاثة أهداف استراتيجية نوجزها على النحو التالي:

(٦) أخرجه أحمد وغيره - الحديث رقم (١٦٩٥٧). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: (٣٢ / ١) رقم (٣). وقال الأرئوط: إسناده صحيح

على شرط مسلم [مسند أحمد (٢٨ / ١٥٥)]

أ. الأهداف الرئيسية:

١. تعريف غير المسلمين بالإسلام، وتبيين محاسنه ومزاياه بمختلف اللغات.
٢. تفقيه المسلمين ما يلزمهم في أمور دينهم.
٣. تفنيد الافتراءات والشبهات الموجهة إلى الإسلام، وتوضيح بطلان البدع والخرافات من بعض الفرق المنتسبة إليه.

ب. الأهداف الاستراتيجية:

١. تكوين مرجعية علمية دعوية موثوقة ومجانية باللغات المختلفة للمراكز الإسلامية والجهات الدعوية حول العالم بخاصة، وللباحثين والدعاة الأفراد والمواقع الإسلامية ولمستخدمي الإنترنت بعمامة.

٢. تيسير الحصول على إصدارات الجهات العلمية والدعوية بمختلف اللغات بعد جمعها وتقييمها والإسهام في نشر المناسب منها.
٣. إزالة عائق اللغة في العمل الدعوي؛ بترجمة بيانات المواد المنشورة بمختلف اللغات إلى لغة الزائر.

📄 شهادات وجوائز: حصل الموقع على ٥ جوائز طيلة مسيرته وهي:

١. حصل على المركز الأول في جائزة التميز الرقمي من وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات بالمملكة العربية السعودية لعام ٢٠٠٦ في فرع الثقافة الإلكترونية.
٢. حصل على المركز الأول في نفس الجائزة عام ٢٠٠٧ للفرع نفسه.
٣. حصل على المركز الثالث في نفس الجائزة عام ٢٠١١ للفرع نفسه.
٤. حصل على جائزة "الذكر الخاص" عام ٢٠٠٧ في فرع الثقافة الإلكترونية على مستوى الدول العربية والشرق الأوسط من القمة العالمية للجوائز WSA والتي أطلقت كجزء من قمة الأمم المتحدة لمجتمع المعلومات.
٥. حصل على جائزة الشارقة بالإمارات العربية المتحدة في العمل التطوعي عام ٢٠١٠ في مجال الشريعة والدين.^(٧)

(٧) مصدر الترجمة الموقع نفسه.

موقع دين الإسلام (غير عربي متعدد اللغات)

www.islamreligion.com

موقع متخصص في تعريف غير المسلمين بالإسلام ودعوتهم إليه بالحسنى، بثان لغات عالمية، مع مساعدة حية بواسطة المحادثة المباشرة (الشات)، ويتم فيه نشر المقالات الجديدة في كل أسبوع، كما أنه يجوي قسمًا للفيديو الدعوي.^(٨)

موقع: دليل المسلم الجديد (متعدد اللغات)

www.newmuslim-guide.com

أصل هذا الموقع هو كتاب دليل المسلم الجديد المصور للمؤلف فهد سالم باهمام، والذي راجعه وأقره عدد كبير من علماء الأمة الإسلامية، وقد تُرجم لأكثر من ١٦ عشر لغة وله عدد من المنتجات والوسائط الإلكترونية والإعلامية المجانية المنتشرة حول العالم.^(٩)

(٨) مصدر الترجمة من موقع دار الإسلام. السابق.

(٩) مصدر الترجمة الموقع نفسه.

شبكة الألوكة

www.alukah.net

هي شبكة غنية شاملة؛ إعلامية، وثقافية، وعلمية، وأدبية تتألف من ثلاثة عشر موقعاً، ومئات الأقسام، وآلاف المقالات، والاستشارات، والأبحاث، والدراسات، والكتب والصوتيات والمرئيات، يشارك فيها نخب من أهل العلم والفكر والدعوة. أكثر من ٦٠,٠٠٠ مادة. و ٤٠ مادة جديدة يومياً، ومتابعة آخر الأخبار الحصرية للمسلمين في العالم. الاستماع إلى ٢٢ قناة إذاعية.

• **ياشرف:**

◆ فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور: سعد بن عبدالله الحميد

◆ وسعادة الدكتور: خالد بن عبد الرحمن الجريسي

والألوكة تعني في اللغة العربية: الرسالة، عسى أن يوافق الاسم المسمى، وأن تكون سراجاً منيراً

للسائرين في دروب الدعوة والعمل الإسلامي^(١٠)

(١٠) مصدر الترجمة موقع تطبيق الألوكة على متجر جوجل بلاي.

موقع فقه العبادات المصور

www.al-feqh.com

هو مشروع تيسير وتعليم أحكام الإسلام بعدد من لغات العالم المختلفة بهدف نشر صحيح الإسلام بين المسلمين.

يتكون المشروع من كتاب مصور لأحكام الإسلام يسمى "فقه العبادات المصور" يحتوي على خمس أبواب وهي الطهارة، والصلاة، والصيام، والزكاة، والحج. يعتمد الكتاب على الشرح مصحوب بالفيديو والأدلة والصور.

كذلك يتكون المشروع أيضا من مواقع ويب لكل لغة من لغات المشروع بالإضافة إلى مواقع الإعلام الجديد، وأيضا قرص صوتي يحمل كل هذه المواد، ومن هذا الترجمات الإنجليزية، والفرنسية، والصينية، وغيرها.^(١١)

موقع المحادثة الإسلامي (غير عربي متعدد اللغات)

www.chatislamonline.org

موقع دعوي يتبع الهيئة العالمية للتعريف بالإسلام: وهي جهة منبثقة من رابطة العالم الاسلامي. الموقع مخصص لغير المسلمين الناطقين بغير العربية للتعرف على حقيقة الإسلام وذلك عن طريق الحوار المباشر، ويهدف إلى تقديم صورة صافية عن الإسلام، كما يهدف الموقع إلى تصحيح المفاهيم الخاطئة عن الإسلام والمسلمين والتي يقدمها بعض الإعلام المنحاز ضد الإسلام.^(١٢)

(١١) مصدر الترجمة الموقع نفسه.

(١٢) مصدر الترجمة من موقع دار الإسلام. السابق.

موقع قصة الإسلام في سطور

www.islamstory.com

موقع تاريخي إسلامي شامل باللغتين العربية والإنجليزية. تتم ترجمته إلى اللغات الأخرى (الفرنسية، الإيطالية، الأسبانية، الصينية، الألمانية، اليابانية..).

يشمل محتوى موقع "قصة الإسلام": مقالات، ودراسات، وبحوثًا، وكتبًا، وأخبارًا، وتحليلات، وصوتيات، ومرئيات، وفلاشات.

كما يعرض معلومات وصورًا عن دول العالم الإسلامي المعاصرة، وتراجم للشخصيات التاريخية القديمة والحديثة.

ويحوي موقع "قصة الإسلام" أيضًا أبوابًا تفاعلية: استبيانات، استشارات، منتديات، مسابقات، أسئلة، تعليقات. (١٣)

خاتما

إلى هنا نكون قد وصلنا لنهاية رسائلنا وبداية سعادتنا، فإن وجدت فيها خيرا فاحمد الله أن وفقك إليه، وإن وجدت غير ذلك فهذا جهد البشر، ويبقى الكمال لرب العالمين، والتهام لكتابه المبين ﴿ أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا ﴾ (١٤)

ولا تنسنا من نصائحك، ولا تتردد في التواصل مع أخيك عبر البريد الإلكتروني:

ashraf.0118097878@gmail.com

أو حسابي على شبكة التواصل الاجتماعي: "أبو صهيب أشرف المصري"

أو www.facebook.com/ashraf.mohammad1979

ثبت المراجع

ترقيم	المراجع
	القرآن الكريم وعلومه
(١)	القرآن الكريم
(٢)	(تفسير ابن أبي حاتم) تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ
(٣)	(تفسير القرطبي) الجامع لأحكام القرآن المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) المحقق: هشام سمير البخاري الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: ١٤٢٣هـ / ٢٠٠٣م
	الحديث الشريف وعلومه
(٤)	(صحيح البخاري) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ
(٥)	(صحيح مسلم) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)

	<p>المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت عدد الأجزاء: ٥</p>
(٦)	<p>سنن أبي داود المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السَّجِسْتَانِي (المتوفى: ٢٧٥هـ) المحقق: شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي الناشر: دار الرسالة العالمية الطبعة: الأولى، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م عدد الأجزاء: ٧</p>
(٧)	<p>(سنن الترمذي) الجامع الكبير المؤلف: محمد بن عيسى بن سَورَة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر الطبعة: الثانية، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م عدد الأجزاء: ٥ أجزاء</p>
(٨)	<p>(سنن النسائي) المجتبي من السنن = السنن الصغرى للنسائي المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ) تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ - ١٩٨٦ عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس)</p>

٩	<p>مسند الإمام أحمد بن حنبل</p> <p>المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)</p> <p>المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون</p> <p>إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي</p> <p>الناشر: مؤسسة الرسالة</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م</p>
١٠	<p>(صحيح ابن حبان) الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان</p> <p>المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)</p> <p>ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩هـ)</p> <p>حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط</p> <p>الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م - الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣</p> <p>عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهراس)</p>
١١	<p>(سنن البيهقي) السنن الكبرى وفي ذيله الجوهر النقي</p> <p>المؤلف: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي</p> <p>مؤلف الجوهر النقي: علاء الدين علي بن عثمان المارديني الشهير بابن التركماني</p> <p>المحقق:</p> <p>الناشر: مجلس دائرة المعارف النظامية الكائنة في الهند ببلدة حيدر آباد</p> <p>الطبعة: الطبعة: الأولى - ١٣٤٤ هـ</p> <p>عدد الأجزاء: ١٠</p>
١٢	<p>طرح الثريب في شرح التقريب (المقصود بالتقريب: تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد)</p>
١٣	<p>المؤلف: أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: ٨٠٦هـ)</p> <p>أكملته ابنه: أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي الرازياني ثم المصري، أبو زرعة ولي الدين،</p>

	<p>ابن العراقي (المتوفى: ٨٢٦هـ)</p> <p>الناشر: الطبعة المصرية القديمة - وصورتها دور عدة منها (دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي، ودار الفكر العربي)</p> <p>عدد المجلدات: ٨</p>
(١٤)	<p>رياض الصالحين</p> <p>المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)</p> <p>تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل رئيس قسم الحديث - كلية العلوم الإسلامية - جامعة الأنبار (وقد جعل تحقيقه للكتاب مجانا فجزاه الله خيرا)</p> <p>الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م</p> <p>عدد الأجزاء: ١</p>
(١٥)	<p>بلوغ المرام من أدلة الأحكام</p> <p>المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)</p> <p>تحقيق وتخريج وتعليق: سمير بن أمين الزهري</p> <p>الناشر: دار الفلق - الرياض</p> <p>الطبعة: السابعة، ١٤٢٤ هـ</p> <p>عدد الأجزاء: ١</p>
(١٦)	<p>البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير</p> <p>المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)</p> <p>المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال</p> <p>الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض - السعودية</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م</p> <p>عدد الأجزاء: ٩</p>

١٧	<p>تغليق التعليق على صحيح البخاري</p> <p>المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)</p> <p>المحقق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي</p> <p>الناشر: المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان - الأردن</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٠٥</p> <p>عدد الأجزاء: ٥</p>
١٨	<p>التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان وتمييز سقيمه من صحيحه، وشاذه من محفوظه</p> <p>مؤلف الأصل: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)</p> <p>ترتيب: الأمير أبو الحسن علي بن بلبان بن عبد الله، علاء الدين الفارسي الحنفي (المتوفى: ٧٣٩هـ)</p> <p>مؤلف التعليقات الحسان: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>الناشر: دار با وزير للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م</p> <p>عدد الأجزاء: ١٢ (١٠ أجزاء ومجلدان فهارس)</p>
١٩	<p>إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل</p> <p>المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>إشراف: زهير الشاويش</p> <p>الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت</p> <p>الطبعة: الثانية ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م</p> <p>عدد الأجزاء: ٩ (٨ ومجلد للفهارس)</p>
٢٠	<p>مشكاة المصابيح</p> <p>المؤلف: محمد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: ٧٤١هـ)</p> <p>المحقق: محمد ناصر الدين الألباني</p>

	<p>الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت</p> <p>الطبعة: الثالثة، ١٩٨٥</p> <p>عدد الأجزاء: ٣</p>
(٢١)	<p>صحيح أبي داود - الأم</p> <p>المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>الناشر: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت</p> <p>عدد الأجزاء: ٧ أجزاء</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م</p> <p>الكتاب: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام</p> <p>المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)</p> <p>المحقق: حققه وخرج أحاديثه: حسين إسماعيل الجمل</p> <p>الناشر: مؤسسة الرسالة - لبنان - بيروت</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م</p> <p>عدد الأجزاء: ٢</p>
(٢٢)	<p>صحيح الجامع الصغير وزياداته</p> <p>المؤلف: أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>الناشر: المكتب الإسلامي</p> <p>عدد الأجزاء: ٢</p>
(٢٣)	<p>الإنجاد في أبواب الجهاد وتفصيل فرائضه وسننه وذكر جمل من آدابه ولواحق أحكامه</p> <p>المؤلف: محمد بن عيسى بن محمد بن أصبغ، أبو عبد الله بن المناصف الأزدي القرطبي (المتوفى: ٦٢٠هـ)</p> <p>المحقق: (مشهور بن حسن آل سلمان ومحمد بن زكريا أبو غازي) (ضبط نصه وعلق عليه ووثق نصوصه وخرج أحاديثه وآثاره)</p>

	الناشر: دار الإمام مالك، مؤسسة الريان عدد الأجزاء: ١
(٢٤)	الصحيح المسند من الأحاديث القدسية المؤلف: أبو عبد الله مصطفى بن العدوي شلباية المصري الناشر: دار الصحابة للتراث عدد الأجزاء: ١
(٢٥)	فتح الباري شرح صحيح البخاري المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز عدد الأجزاء: ١٣
	العقيدة
(٢٦)	إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد المؤلف: صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الطبعة الثالثة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م عدد الأجزاء: ٢
	الفقه وأصوله
(٢٧)	المغني شرح مختصر الخرقي تأليف: عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي أبو محمد (٥٤١ - ٦٢٠هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي رقم الطبعة: الأولى سنة النشر: ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م عدد الأجزاء: [١٠ مجلدات + ٢ فهارس]

٢٨	<p>الشرح الممتع على زاد المستقنع</p> <p>المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)</p> <p>دار النشر: دار ابن الجوزي</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ</p> <p>عدد الأجزاء: ١٥</p>
٢٩	<p>الموسوعة الفقهية الكويتية</p> <p>صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت</p> <p>عدد الأجزاء: ٤٥ جزء ١</p> <p>الطبعة: (من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ)</p> <p>..الأجزاء ١ - ٢٣: الطبعة الثانية، دار السلاسل - الكويت</p> <p>..الأجزاء ٢٤ - ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة - مصر</p> <p>..الأجزاء ٣٩ - ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة</p>
٣٠	<p>الأم</p> <p>المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)</p> <p>الناشر: دار المعرفة - بيروت</p> <p>الطبعة: بدون طبعة</p> <p>سنة النشر: ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م</p> <p>عدد الأجزاء: ٨</p>
	<p>السيرة النبوية الشريفة</p>
٣١	<p>زاد المعاد في هدي خير العباد</p> <p>المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)</p> <p>الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت</p> <p>الطبعة: السابعة والعشرون، ١٤١٥هـ / ١٩٩٤م</p> <p>عدد الأجزاء: ٥</p>

(٣٢)	<p>صحيح السيرة النبوية</p> <p>المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>الناشر: المكتبة الإسلامية - عمان - الأردن</p> <p>الطبعة: الأولى</p> <p>عدد الأجزاء: ١</p>
الفتاوى والمواقع الإلكترونية	
(٣٣)	<p>الفتاوى الكبرى لابن تيمية</p> <p>المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)</p> <p>الناشر: دار الكتب العلمية</p> <p>الطبعة: الأولى، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م</p> <p>عدد الأجزاء: ٦</p>
(٣٤)	<p>مجموع الفتاوى</p> <p>المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)</p> <p>المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم</p> <p>الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية</p> <p>عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م</p>
(٣٥)	<p>مجموع فتاوى العلامة عبد العزيز بن باز رحمه الله</p> <p>المؤلف: عبد العزيز بن عبد الله بن باز (المتوفى: ١٤٢٠هـ)</p> <p>أشرف على جمعه وطبعه: محمد بن سعد الشويعر</p> <p>عدد الأجزاء: ٣٠ جزءا</p>
(٣٦)	<p>فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى</p> <p>المؤلف: اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء</p> <p>جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق الدويش</p> <p>عدد الأجزاء: ٢٦ جزءا</p> <p>الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء - الإدارة العامة للطبع - الرياض</p>

(٣٧)	<p>مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين</p> <p>المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ)</p> <p>جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان</p> <p>الناشر: دار الوطن - دار الثريا</p> <p>الطبعة: الأخيرة - ١٤١٣ هـ</p> <p>عدد الأجزاء: ٢٦</p>
(٣٨)	<p>لقاء الباب المفتوح</p> <p>المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١ هـ)</p> <p>[لقاءات كان يعقدها الشيخ بمنزله كل خميس. بدأت في أواخر شوال ١٤١٢ هـ وانتهت في الخميس ١٤ صفر، عام ١٤٢١ هـ]</p> <p>مصدر الكتاب: دروس صوتية قام بتفريغها موقع الشبكة الإسلامية</p> <p>[الكتاب مرقم آليا، ورقم الجزء هو رقم اللقاء، عدد اللقاءات ٢٣٦ لقاء، واللقاء رقم ١٩٥ غير موجود بموقع الشبكة الإسلامية]</p>
(٣٩)	موقع سماحة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر البراك
(٤٠)	موقع الإسلام سؤال وجواب
(٤١)	إسلام ويب

فهرس الموضوعات

٤	إهداء
٤	تقديم فضيلة الشيخ إبراهيم الشرييني
٥	تقديم شبكة الألوكة
٦	مقدمة الكاتب
٩	الرسالة الأولى الباحثون عن الحقيقة
١٥	الرسالة الثانية يوم الميلاد
١٦	• أولاً: الغسل
١٦	• ثانياً: سنن الفطرة
١٧	أ. الشعور:
١٧	ب. الأظافر:
١٨	ج. الحتان:
١٨	• ثالثاً: قضاء العبادات الواجبة الحالة
١٩	• رابعاً: تغيير الاسم.
٢٥	الرسالة الثالثة شرف الانتساب إلى الإسلام
٢٦	الرسالة الرابعة رحمة وصلة
٢٣	• أولاً: الزيارات.
٢٦	• ثانياً: الأفراح والأتراح
٢٤	الرسالة الخامسة ربح البيع

الرسالة السادسة المستضعفون ٣٦

- أولًا: الصلاة: ٣٣
- ثانيًا: الصيام ٣٦
- ثالثًا: الحج ٣٧
- رابعًا: الزكاة ٣٨
- خامسًا: الزواج ٣٨
- أ. المرأة الكافرة: ٣٨
- ب. وأما الزوج الكافر: ٣٩
- ج. وأما الأبناء: ٤١
- سادسًا: النسب ٤٢
- سابعًا: الميراث ٤٣
- ثامنًا: الأطعمة والمشروبات ٤٤
- تاسعًا: اللباس والزينة ٤٥
- أ. الرجل: ٤٥
- ب. المرأة: ٤٥
- عاشرًا: القانون الوضعي ٤٦
- أخيرًا: منوعات ٤٨

الرسالة السابعة تواصل معنا أينما كنت ٤٩

- موقع الإسلام سؤال وجواب (متعدد اللغات) ٥٠

- ٥٢ موقع: إسلام ويب (متعدد اللغات)
- ٥٣ تعلم قراءة القرآن (متعدد اللغات)
- ٥٤ موقع: دار الإسلام (متعدد اللغات)
- ٥٦ موقع دين الإسلام (غير عربي متعدد اللغات)
- ٥٦ موقع: دليل المسلم الجديد (متعدد اللغات)
- ٥٦ موقع فقه العبادات المصور
- ٥٧ شبكة الألوكة
- ٥٨ موقع المحادثة الإسلامي (غير عربي متعدد اللغات)
- ٥٩ موقع قصة الإسلام في سطور

- ٦٥ ختام
- ٦١ □□□□□□□□□□
- ٦١ □□□□□□□□□□□□□□□□

هذه الرسالة المختصرة في بيان بعض أهم المشكلات، التي قد تعرض للمسلمين الجدد في أول طريق هدايتهم مع طرح الحلول الشرعية المناسبة لها، حيث شمر الكاتب عن ساق الجذ واستعان بالله في كتابة هذه الرسالة التي اعتمد فيها على البحث الجيد والاستقصاء الدؤوب، مختصراً لبيان أحكام الأدلة وتفصيلاتها، مقتصراً على الحكم النهائي ومعتمداً على الصحيح الموثوق منه، ومعاصراً لأحدث هذه المشاكل من خلال تتبع مواقع الجاليات المسلمة ومواقع الفتوى التي تعني بالمسلمين الجدد بشتى اللغات العالمية.